العدد 12-2022

دراسات معهد التدريب وبناء القدرات

دور التمويل الإسلامي في تعزيز نمو القطاع الزراعي في الدول العربية

إعداد: د. عبدالكريم قندوز د. الوليد طلحة د. عبدالله سراج د. أحمد الشاذلي

صندوق النقد العربي
ARAB MONETARY FUND

صندوق النقد العربي
ARAB MONETARY FUND

دور التمويل الإسلامي في تعزيز نمو القطاع الزراعي في الدول العربية

إعداد

د. عبد الكريم قندوز د. الوليد طلحة د. عبد الله سراج د. أحمد الشاذلي

صندوق النقد العربي

2022

© صندوق النقد العربي 2022
حقوق الطبع محفوظة

يعد أعضاء الدائرة الاقتصادية وأعضاء الدوائر الفنية الأخرى بصندوق النقد العربي دراسات اقتصادية، وأوراق بحثية، يصدرها الصندوق وينشرها على موقعه الرسمي بشبكة الانترنت. تتناول هذه الإصدارات قضايا تتعلق بالسياسات النقدية والمصرفية والمالية والتجارية وأسواق المال وانعكاساتها على الاقتصادات العربية.

الآراء الواردة في هذه الدراسات أو الأوراق البحثية لا تمثل بالضرورة وجهة نظر صندوق النقد العربي، وتبقى معبرة عن وجهة نظر معد الدراسة.

لا يجوز نسخ أو اقتباس أي جزء من هذه الدراسة أو ترجمتها أو إعادة طبعها بأي صورة دون موافقة خطية من صندوق النقد العربي، إلا في حالات الاقتباس القصير بغرض النقد والتحليل، مع وجوب ذكر المصدر.

توجه جميع المراسلات إلى العنوان التالي:

معهد التدريب وبناء القدرات
صندوق النقد العربي
ص.ب. 2818 – أبو ظبي – دولة الإمارات العربية المتحدة
هاتف: 97126171552+
فاكس: 97126326454+
البريد الالكتروني: epi@amfad.org.ae
Website: https://www.amf.org.ae/ar

قائمة المحتويات:

قائمة الأشكال البيانية: 5
قائمة الجداول: 5
1. مقدمة: 6
2. دور القطاع الزراعي وأهمية التمويل: 7
1.2. أهمية القطاع الزراعي للاقتصاد والمجتمع: 7
2.2. التمويل الزراعي: الأهمية والدور 8
3. واقع القطاع الزراعي في العالم العربي: 9
1.3. لمحة عامة على القطاع الزراعي العربي: 9
2.3. مساهمة القطاع الزراعي في الناتج المحلي الإجمالي 9
3.3. مساهمة القطاع الزراعي في توفير فرص العمل: 12
4.3. مساهمة القطاع الزراعي في توفير المواد الخام الأولية: 13
5.3. تحديات التمويل الزراعي 14
4. صيغ التمويل الإسلامي: إلى أي مدى يمكنها الإسهام في تمويل القطاع الزراعي 17
1.4. طبيعة التمويل الإسلامي وأهم أسسه ومبادئه: 17
2.4. عقود التمويل الإسلامي للقطاع الزراعي 18
1.2.4. التمويل الزراعي القائم على أساس البيوع 18
(أ) السلم 18
(ب) المرابحة 19
(ج) الإستصناع 19
2.2.4. التمويل الزراعي القائم على أساس المشاركة 19
(أ) المشاركة 19
(ب) المضاربة 20
(ج) المزارعة 20
(د) المساقاة 20
(هـ) المُغارسة 20
3.2.4. التمويل الزراعي القائم على أساس الإجارة 21
(أ) الإجارة: 21
(ب) الجعالة: 21
4.2.4. الأساليب الأخرى للتمويل الزراعي 22
(أ) القرض: 22
(ب) الوقف 22
(ج) إحياء الأرض الموات 23
3.4. تحديات استخدام عقود التمويل الإسلامي في القطاع الزراعي: 23
5. تجارب الدول العربية في تمويل القطاع الزراعي بالتركيز على مساهمة التمويل الإسلامي: 24
1.5. التجربة السودانية: 25
1.1.5. القطاع الزراعي والسياسات الزراعية بالسودان: 25
2.1.5. مصادر تمويل القطاع الزرعي: 26
(أ) التمويل المصرفي: 27
(ب) أثر تدخل بنك السودان المركزي: 27

(ج) دور البنك الزراعي السوداني في دعم القطاع الزراعي السوداني وتعزيز نموه: 27
(د) الإنفاق الحكومي:..... 27
(هـ) الاستثمار الأجنبي المباشر:..... 28
3.1.5. التحديات التي تواجه القطاع الزراعي في السودان:..... 28
4.1.5. آفاق توسيع التمويل الإسلامي للقطاع الزراعي:..... 29
2.5. تجربة الجزائر:..... 30
1.2.5. القطاع الزراعي بالجزائر: الأهمية والدور..... 30
(أ) أهم المنتجات الزراعية بالجزائر:..... 30
(ب) التوفر الغذائي..... 31
(ج) القيمة المضافة الزراعية في الناتج المحلي الإجمالي..... 32
2.2.5. ملامح السياسة الزراعية للجزائر:..... 32
3.2.5. تمويل القطاع الزراعي بالجزائر:..... 33
(أ) التمويل الحكومي..... 33
(ب) التمويل المصرفي..... 34
(ج) التمويل غير الرسمي..... 35
(د) التمويل الخارجي:..... 35
4.2.5. آفاق التمويل الإسلامي للقطاع الزراعي بالجزائر:..... 36
3.5. تجربة المغرب:..... 36
1.3.5. القطاع الزراعي بالمغرب: الأهمية والدور..... 36
(أ) التمويل الحكومي (العمومي):..... 38
(ب) التمويل الخارجي:..... 38
(ج) الشراكة بين القطاعين العام والخاص:..... 39
3.3.5. الخطة الاستراتيجية للزراعة:..... 39
4.3.5. آفاق التمويل الإسلامي للقطاع الزراعي بالمغرب:..... 40
6. الخاتمة والتوصيات:..... 41
قائمة المراجع:..... 42

قائمة الأشكال البيانية:

شكل 1. القيمة المضافة للقطاع الزراعي في الوطن العربي كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي (%)..... 10
شكل 2. نمو الانتاج الزراعي في الاقاليم الجغرافية حول العالم..... 10
شكل 3. نسبة الناتج الزراعي إلى الناتج المحلي الإجمالي (%) 11
شكل 4. إجمالي قيمة القروض الممنوحة للقطاع الزراعي ومدخلات الانتاج (مليون دولار) 11
شكل 5. العمالة في القطاع الزراعي لعام 2019 حسب الاقاليم الجغرافية كنسبة من إجمالي العمالة في العالم. 12
شكل 6. العمالة في القطاع الزراعي لعام 2019 على مستوى الدول العربية كنسبة من إجمالي العمالة في العالم 12
شكل 7. نسبة العمالة في قطاع الزراعة إلى إجمالي العمالة في العالم (1991-2020) 13
شكل 8. حصة العمالة في قطاع الزراعة من إجمالي العمالة (1991-2020)..... 13
شكل 9. نمو الانتاج الزراعي في الاقاليم الجغرافية حول العالم (2020)..... 15
شكل 10. النمو الزراعي في العالم حسب مستويات الدخل 15
شكل 11. نمو القطاع الزراعي في الدول العربية لعام 2020..... 15
شكل 12. نمو القطاع الزراعي في العالم العربي مقابل العالم..... 16
شكل 13. القيمة المضافة للقطاع الزراعي في الأقاليم الجغرافية حول العالم..... 16
شكل 14. القيمة المضافة لناتج القطاع الزراعي في الناتج المحلي الإجمالي حسب الدول العربية..... 16
شكل 15. القيمة المضافة لناتج القطاع الزراعي في الناتج المحلي الإجمالي في العالم حسب مستويات الدخل. 17
شكل 16. القيمة المضافة للقطاع الزراعي في العالم مقابل العالم العربي 17

قائمة الجداول:

جدول رقم 1. السكان الزراعيون والقوى العاملة بالزراعة في الدول العربية 2010-2019 (مليون نسمة)..... 9
جدول رقم 2. الناتج الزراعي بالأسعار الثابتة في الدول العربية (2010 و2016 و2018 – 2020) 11
جدول رقم 3. مساهمة القطاع الزراعي في الناتج الداخلي الخام في بعض الدول العربية (%)..... 25
جدول رقم 4. تقسيم القيمة المضافة بحسب القطاع ونوعه (عام وخاص)..... 32
جدول رقم 5. بعض الأرقام الأساسية للقطاع الزراعي بالمغرب..... 37

1. مقدمة:

يعتبر القطاع الزراعي أحد ركائز التنمية الاقتصادية الشاملة والمستدامة، على خلفية ما يميز هذا القطاع من حيث كونه من القطاعات كثيفة العمالة، وتمثل القيمة المضافة المحلية في ناتجه نسبة عالية، وذات بُعْد استراتيجي، فضلاً عن الارتباط الوثيق بين أداء القطاع الزراعي وأداء القطاعات الاقتصادية الأخرى. تواجه غالبية الدول العربية ضغوطاً لتلبية الاحتياجات المتزايدة للسكان الناتجة عن زيادة عدد السكان وتنوع احتياجاتهم، وما يتطلبه ذلك من جهود لحشد وتوفير المزيد من الأموال لتطوير وتنمية القطاع الزراعي والسعي نحو إحلال جزء من الواردات الزراعية بمثيلاتها المنتجة محلياً لتخفيف العبء على ميزان المدفوعات من ناحية، وتحقيق الأمن الغذائي من ناحية أخرى، خاصة في ظل عالم ينطوي على قدر كبير من عدم اليقين بشأن الآفاق المستقبلية لأسعار المواد الغذائية والمنتجات الزراعية.

تبذل الدول العربية جهوداً كبيرة لتنمية وتطوير القطاع الزراعي، وتحاول الاستفادة من الإمكانات الطبيعية التي وهبها الله (الأراضي الواسعة والخصبة، والأنهار كدجلة والفرات والنيل، والمناخ الجيد، والموارد البشرية...) لتحقيق الاكتفاء الذاتي، وبناء قاعدة إنتاجية لتوفير الغذاء من خلال تبني خطط زراعية متكاملة تشمل توفير التمويل من مصادر مختلف (محلية وخارجية)، واستصلاح الأراضي لزيادة المساحات الزراعية، ومضاعفة المساحات المروية، والاستثمار في البنية التحتية الموجهة للقطاع الزراعي (كالسدود والري والنقل) ورفع إنتاجية المحاصيل من خلال الاستثمار في التجهيزات والمعدات وبناء القدرات والكفاءات لتوفير يد عاملة مؤهلة، فضلا عن تنمية الصناعات الغذائية التي تعتبر عنصراً ضرورياً لاستدامة القطاع الزراعي وتصريف إنتاجه، فضلا عن التخزين والتأمين والتسويق وغيرها من متطلبات.

على الرغم من صعوبة الوصول إلى الاكتفاء الذاتي من المواد الغذائية والمنتجات الزراعية في الدول العربية، إلا أن المكاسب المتوقعة من جراء تحقيق هذا الهدف تستحق ما يستثمر في سبيل تحقيقها من أموال وما يسخر لها من إمكانات سواء كانت إمكانات مالية أو استثمارات في بنية تحتية، وهو ما يجعل تطوير وتنمية القطاع الزراعي على رأس قائمة الأولويات ضمن خطط واستراتيجيات التنمية التي تتبناها الدول لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة والمستدامة. يُمَثِّل التمويل أحد التحديات الرئيسة التي تواجه الدول العربية في تطوير قطاع الزراعة حيث تسبقه من حيث الأولوية في الحصول على التمويل قطاعات أخرى كقطاعات الصحة، والتعليم، وغيرها.

يتضح مما سبق الأهمية الكبرى لتعزيز الجهود الرامية لتوفير التمويل اللازم للنهوض بالقطاع الزراعي، لما يمثله التمويل من أهمية للقطاع بدرجة أكبر من القطاعات الاقتصادية الأخرى، وما يتطلبه الأمر من عمل دؤوب لإيجاد مصادر مختلفة للتمويل الموجه القطاع الزراعي. عادةً ما يأخذ التمويل اللازم للنهوض بالقطاع الزراعي أربعة أشكال رئيسة هي: التمويل الحكومي (من خلال الميزانيات المرصودة لوزارات الزراعة مثلاً أو البرامج التي تتبناها الحكومات لتعزيز القطاع الزراعي)، والتمويل المصرفي وهو في الغالب يخضع للمعايير التجارية إلا إذا تدخلت الدولة من خلال مبادرات البنك المركزي لتشجيع البنوك على تقديم التمويل بشروط وتكاليف مناسبة لطبيعة القطاع الزراعي، مقابل تحمل الدولة لجزء من فرق تكلفة هذا التمويل والتكلفة الاعتيادية السائدة للتمويل في البد المعني، والتمويل غير الرسمي وهو يأخذ ممارسات مختلفة بالدول العربية، لكنه يشترك في كونه قائماً على الثقافة والأعراف السائدين في البلد (مثلا: مساعدات ما بين المزارعين، والقروض الجماعية، والتعاونية)، والتمويل الأجنبي الذي إما أن يكون في شكل استثمارات أجنبية مباشرة أو منح ومساعدات من جهات خارجية (مثلا قروض المؤسسات الإنمائية الدولية).

في دراستنا هذه سنركز على أحد أنواع التمويل (والذي يمكن أن يأخذ أي شكل من الأشكال الأربعة المذكورة)، وهو التمويل الإسلامي الذي يوفر مجموعة من العقود بعضها يوفر تمويلاً نقدياً، وبعضها يوفر تمويلاً حقيقياً (في شكل أصول مادية مثلاً)، وبعضها يقوم على المعاوضة (المبادلة)، وبعضها يقوم على المشاركة.

في الجزء الثاني من الدراسة، سنتناول دور القطاع الزراعي وأهميته بشكل عام في الاقتصاد وللمجتمع، أما الجزء الثالث فقد تم تخصيصه لإلقاء الضوء على واقع القطاع الزراعي بالدول العربية وأهم التحديات التي تواجهه. يستعرض الجزء الرابع من الدراسة، أسس وضوابط التمويل الإسلامي وأهم الصيغ والعقود الممكنة الاستخدام لتمويل القطاع الزراعي. كذلك، يستعرض الجزء الأخير من الدراسة، تجارب مجموعة من الدول العربية في مجال تمويل القطاع الزراعي، ومدى مساهمة التمويل الإسلامي في تمويل الزراعة، ومتطلبات تفعيله إن كانت مساهمته أقل من المأمول.

2. دور القطاع الزراعي وأهمية التمويل:

1.2. أهمية القطاع الزراعي للاقتصاد والمجتمع:

يأتي هدف تقليص الفجوة الغذائية في طليعة أهداف السياسات الزراعية والتنموية، حيث تسعى الدول في سبيل العمل على تحقيق هذا الهدف على عدة محاور من أهمها: العمل على زيادة المساحة المتاحة للزراعة، وتعزيز كفاءة العملية الإنتاجية، والتوسع في الاعتماد على التقنيات الحديثة في الزراعة، واستحداث المراكز البحثية المتخصصة في المجالات الزراعية، واعتماد خطط متوسطة وطويلة الأجل لنشر الوعي الزراعي، وتدريب الأيدي العاملة في المجال الزراعي على استخدام المعدات والأساليب المستحدثة في كافة مراحل الزراعة بداية من حفظ البذور، والري، ومكافحة الآفات الزراعية وغيرها من الأمور التي ترتبط بالاستزراع والتخزين والتسويق المناسب للمنتجات الزراعية في الأوقات وبالكيفية المناسبتين. قد يتمتع البلد بمساحات زراعية شاسعة، لكن لديه أيضاً فجوة غذائية هائلة نتيجة اعتماده على الطرق التقليدية في الزراعة والفلاحة (الاقتصاد المعاشي) التي تؤدي إلى انخفاض الإنتاجية، في حين تعوّض الكثير من البلدان نقص المساحات الزراعية بكفاءة الإنتاج ما يسهم ليس فقط في سد تلك الفجوة، بل في تحقيق فوائض (مثلاً اليابان).

من الجدير بالذكر، أن تأثيرات اتساع نطاق الفجوة الزراعية تمتد لتشمل الجوانب الاجتماعية والصحية والمالية والاقتصادية، إذ كلما زادت تلك الفجوة اضطرت الدولة لتخصيص مبالغ أكبر لتلبية احتياجات مواطنيها، وهو ما يصب في استنفاذ احتياطاتها من العملات الأجنبية لاستيراد المنتجات الزراعية والفلاحية، وقد يكون ذلك على حساب قطاعات أخرى مهمة كالصحة والتعليم والبنية التحتية. على ذلك، تظهر أهمية إيلاء القطاع الزراعي الأولوية ضمن القطاعات الاقتصادية. ويتداخل القطاع الزراعي بشكل كبير مع القطاع الصناعي، ذلك أن جزءاً مهماً من مدخلات القطاع الصناعي تعتمد على المنتجات الزراعية، لذا يوجد علاقة متبادلة بين مدى تطور الزراعة وتطور القطاع الصناعي عموماً، وعلى وجه الخصوص قطاع الصناعات الغذائية الذي يعتبر مجال تقاطع الزراعة والصناعة، فكلاهما يرفد الآخر، فتحتاج الصناعات الغذائية بطبيعتها مواد خام زراعية، ويسهم وجود الصناعات الغذائية في تطور وديمومة القطاع الزراعي، ذلك أنه يوفر له سوقاً للتخزين والتسويق، خاصة بالنسبة للمنتجات الزراعية غير القابلة للتخزين لفترات طويلة.

وكما سنرى لاحقاً في عرض التجارب، فقد كان لإيلاء الصناعات الغذائية أهميةً كبيرةً دور في تعزيز فعالية السياسات الزراعية ببعض الدول العربية. إذا أمكن للبلد سد الفجوة الغذائية، وتحقيق فوائض، ومن ثم تطوير قطاع الصناعات الغذائية، وتحقيق مزايا تنافسية، وبالتالي إحلال المنتجات المحلية محل الاستيراد الزراعي، وزيادة الصادرات الغذائية، وما يترتب عنها من توفير نقد أجنبي وتحسن ميزان المدفوعات، فضلاً عن تحفيز الاستثمارات الأجنبية المباشرة في القطاع الزراعي خاصة إذا كانت البنية التحتية للقطاع مكتملة، وهو ما من شأنه المساهمة في التراكم الرأسمالي وامتصاص البطالة وتحسن ظروف الاقتصاد الكلي.

2.2. التمويل الزراعي: الأهمية والدور

غالباً ما تعتمد الأنشطة الزراعية على التمويل الذاتي للقائم بالنشاط، وإن كان ذلك ينتج عنه محدودية الإنتاج، في ظل الاعتماد على الوسائل التقليدية وعدم القدرة على الاستعانة بالتقنيات الحديثة والطرق المبتكرة التي تسهم في زيادة الإنتاج وتحسين جودته. في ظل الحاجة الملحة للتوسع في الناتج الزراعي لتلبية الاحتياجات المتزايدة يتطلب الأمر التوسع في الأنشطة الزراعية على المستويين الرأسي والأفقي معاً، فمن ناحية يلزم لزيادة الناتج الزراعي زيادة المساحة المزروعة بشكل يتناسب مع زيادة عدد السكان، ومن ناحية أخرى وخاصة في الدول التي يصعب فيها التوسع في مساحة الأراضي المزروعة نتيجة ضيق المساحة أو عدم صلاحية الأرض للزراعة، وفي كلتا الحالتين تبرز أهمية توافر التمويل كعنصر غاية في الأهمية لتحقيق التوسع في الإنتاج الزراعي بشقيه الرأسي والأفقي. وتوافر التمويل هنا لا يُعنى بها زيادة الحجم المتاح منه فقط، بل إن اختيار أدوات التمويل أيضاً تلعب دوراً مهماً فليس كل أدوات التمويل تناسب الاستثمار الزراعي، ذلك على ضوء اختلاف دورة الإنتاج في القطاع الزراعي عن بقية الدورات الإنتاجية في القطاعات الاقتصادية الأخرى. (الموسوي، 2013)، يستهدف التمويل الزراعي وفق هذا المفهوم توفير واستقطاب واستخدام الأموال اللازمة للاستثمار في القطاع الزراعي، وقد يكون ذلك على الأجلين القصير والطويل. يستهدف التمويل قصير الأجل تنفيذ العمليات الإنتاجية الموسمية، في حين يستهدف التمويل طويل الأجل الاستثمار في البنية التحتية اللازمة للقطاع الزراعي بما في ذلك استصلاح الأراضي، وبناء السدود وشبكات الري وتمويل المعدلات والمنشآت اللازمة لكل مراحل العملية الإنتاجية: إعدادا وبذرا وحصادا وتسويقا وتصنيعا... (أنظر مثلا: (العربي و طروبيا، 2019) (محجوب، موهوبي، عيسى، و قندي، 2021).

لا تخلو أي سياسة زراعية أو استراتيجية لتطوير القطاع الزراعي من بند التمويل الزراعي باعتباره ركيزة أساسية لنجاح هذه السياسات في تحقيق غاياتها. وتختلف السياسات والاستراتيجيات المتعلقة بتطوير وتنظيم القطاع الزراعي من بلد لآخر من حيث الأهداف، والوسائل والمدى الزمني والنطاق بحسب درجة التقدم التقني والمالي بها فضلاً عن مدى تطور القطاع الزراعي ذاته، وإن كانت جميعها تتفق في سعيها نحو تحقيق الأمن الغذائي إلى جانب الأهداف الأخرى التي تركز على استدامة النمو الاقتصادي وتوفير فرص العمل المنتجة وتحقيق الرفاهة الاقتصادية والاجتماعية للمواطنين بالاعتماد على القطاع الزراعي باعتباره قطاعاً محورياً يؤثر الأداء به ويتأثر بالقطاعات الاقتصادية الأخرى ، حيث لا يمكن عزل التطورات بالقطاع الزراعي عن التطورات في تلك القطاعات. على سبيل المثال، تميل السياسات الزراعية في غالبية الدول النامية إلى التدخل الحكومي للمحافظة على أسعار المنتجات الزراعية ضمن مستويات مقبولة لدى أفراد المجتمع، حيث مستويات الدخل عادة ما تكون منخفضة، في حين تميل السياسات الزراعية بالدول الصناعية الكبرى إلى المتابعة والمراجعة المستمرة لأسعار المنتجات الزراعية والسماح بإدخال تعديلات عليها بحسب التغيرات في تكاليف المدخلات الزراعية بأشكالها المختلفة من ضمنها تكلفة التمويل للحفاظ على معدل عائد حقيقي مناسب على الإنتاج الزراعي يشجع الاستثمارات القائمة على الاستمرار ويحفز المستثمرين الجدد على تضمين الاستثمار الزراعي ضمن محافظهم الاستثمارية أو زيادتها في حال وجودها من الأساس. كذلك، تنتهج العديد من دول الاقتصادات المتقدمة سياسة التحرير الكامل لأسعار المنتجات الزراعية مع الإبقاء على آليات المتابعة والرصد للتدخل السريع في حال حدوث أزمات بالقطاع الزراعي بغرض دعم القطاع وتعزيز قدراته لمواجهة تداعيات هذه الأزمات. كما يخضع النشاط الزراعي في ذات الوقت لضوابط السوق بغرض ترشيد الاستهلاك ودعم المزارعين من خلال آلية السوق. كذلك، قد تختلف السياسات الزراعية ضمن نفس الفئة من الدول، على سبيل المثال، تختلف السياسات الزراعية للولايات المتحدة الأمريكية بشكل كبير عن السياسات الزراعية للدول الأوربية أو اليابان مع كونها كلها دولاً صناعية متقدمة.

كذلك، تظهر بعض الممارسات المتضمنة بالسياسات الزراعية أن الدولة قد لا تترك القطاع الزراعي خاضعا لآلية عمل السوق، بل تقدم بعض أشكال الدعم والحوافز للإنتاج الزراعي المحلي، وإذا تراجعت الميزة النسبية للمنتجات الزراعية في البلد، فإنها تقوم بالتدخل المباشر لحماية قطاعها الزراعي باستخدام السياسات الحمائية المعروفة (حصص استيراد، مواصفات خاصة، رسوم غير جمركية...)، ما جعل السياسات الحمائية سمة من سمات السياسات الزراعية. من المهم أن تتضمن السياسات الزراعية جوانب عدة لكي تؤتي ثمارها، من ذلك السياسات المتعلقة

بالاستثمار والتمويل (موضوع دراستنا)، وسياسات التسعير والضرائب، والسياسات التسويقية، والإنفاق على البحث العلمي والتطوير في المجال الزراعي، ونقل التكنولوجيا، وتدريب وتأهيل اليد العاملة... وهي تتداخل وتتكامل، ويترتب على عدم النجاح في تبني إحداها عدم تحقيق السياسة الزراعية لأهدافها كاملة أو بعض منها.

3. واقع القطاع الزراعي في العالم العربي:

1.3. لمحة عامة على القطاع الزراعي العربي:

يلعب القطاع الزراعي دوراً مهماً في تحريك عجلة النمو الاقتصادي في غالبية الدول العربية على خلفية نسبة مساهمته المُقدرة في هيكل الناتج المحلي الإجمالي، وتوفير فرص العمل، فضلاً عن مساهمته في توفير المواد الخام الأولية وبالتالي دعم القطاعات الإنتاجية بمدخلات الإنتاج اللازمة. وعلى الرغم من محدودية الموارد الغابية في المنطقة العربية، إلاَّ أنها تحظى باهتمام كبير إذ يُعوَّل عليها في المساهمة في خفض آثار التغيرات المناخية وانبعاثات غاز ثاني أوكسيد الكربون، والمحافظة على التربة فضلاً عن مساهمتها في توفير الأعلاف للثروة الحيوانية المستأنسة والبرية، إضافة إلى أنها تلعب دوراً هاما في مكافحة عوامل التعرية وتحد من التأثيرات السلبية لحركة الكثبان الرملية والتصحر، والانجراف بواسطة مياه الأمطار والسيول، وزيادة نفاذ المياه إلى باطن الأرض وزيادة المخزون الجوفي من المياه، وحفظ التوازن البيئي (المنظمة العربية للتنمية الزراعية، أوضاع الأمن الغذائي العربي، 2019).

تباطأت معدلات نمو الإنتاج الزراعي العالمي في السنوات الأخيرة، مما أثار مخاوف من أن العالم قد لا يكون قادرًا على زراعة ما يكفي لتوفير الغذاء والسلع الزراعية المطلوبة لسد احتياجات سكان العالم بشكل كافٍ. حيث من المتوقع أن يرتفع عدد سكان العالم بمقدار ملياري شخص في الثلاثين عاماً القادمة على الرغم من أن وتيرة النمو الاقتصادي المتوقع لا تتناسب بشكل عام مع معدلات النمو السكاني، والذي يتوقع أن يصل إلى ذروته بحلول عام 2100، ليصل عدد سكان العالم إلى حوالي 11 مليار شخص[1]. تشير البيانات إلى انخفاض نسبة السكان الزراعيين إلى عدد سكان الريف، والعمالة الكلية بالقطاع الزراعي من متوسط 2.2 في المائة سنويًا خلال الفترة (2010 - 2019) إلى 1.5 في المائة سنويًا خلال عامي 2018 و2019.

جدول رقم 1. السكان الزراعيون والقوى العاملة بالزراعة في الدول العربية 2010-2019 (مليون نسمة)

الفئة	2010	2018	2019	نسبة النمو %	
				2010-2019	2018-2019
السكان الزراعيون	82.02	87.55	88.83	0.9	1.5
نسبة السكان الزراعيين إلى عدد سكان الريف (%)	52.3	50.3	50.4		
العمالة الكلية في القطاع الزراعي	112.46	133.68	135.69	2.2	1.5
القوى العاملة بالزراعة (%)	24.4	17.8	18.4		

المصدر: صندوق النقد العربي (2020)، التقرير الاقتصادي العربي الموحد، أبو ظبي، الامارات العربية المتحدة

2.3. مساهمة القطاع الزراعي في الناتج المحلي الإجمالي

تتفاوت الأهمية النسبية للقطاع الزراعي ومساهمته في الناتج المحلي لكل دولة تبعاً لتوفر الأراضي القابلة للزراعة والموارد المائية الكافية. يمثل ناتج قطاع الزراعة حوالي 4 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي العالمي وفقاً لتقرير

1 سكان العالم سيصلون إلى 9.7 مليار عام 2050، وستسجل نصف الزيادة في 9 بلدان منها دولة عربية، تقرير الأمم المتحدة الصادر عن إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (un.org)

البنك الدولي، إلا أن هذه النسبة تصل إلى أكثر من 25 في المائة في بعض الدول النامية [2] . وعلى مستوى الوطن العربي، بلغت نسبة مساهمة إنتاجية القطاع الزراعي في الناتج المحلى الإجمالي العربي حوالي 6.5 في المئة عام 2020.

شكل 1. القيمة المضافة للقطاع الزراعي في الوطن العربي كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي (%)

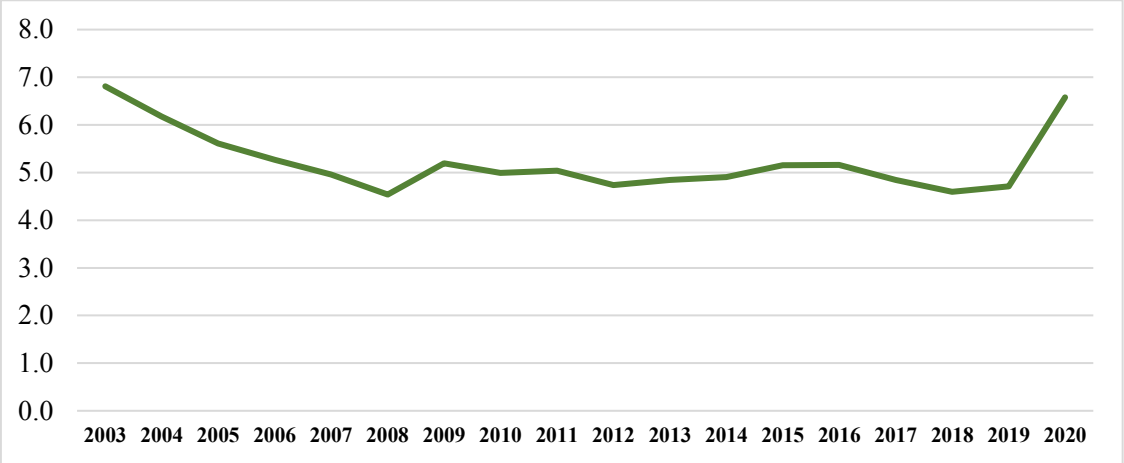

المصدر: قاعدة بيانات البنك الدولي (2021)، مؤشرات التنمية الدولية.

شكل 2. نمو الانتاج الزراعي في الاقاليم الجغرافية حول العالم

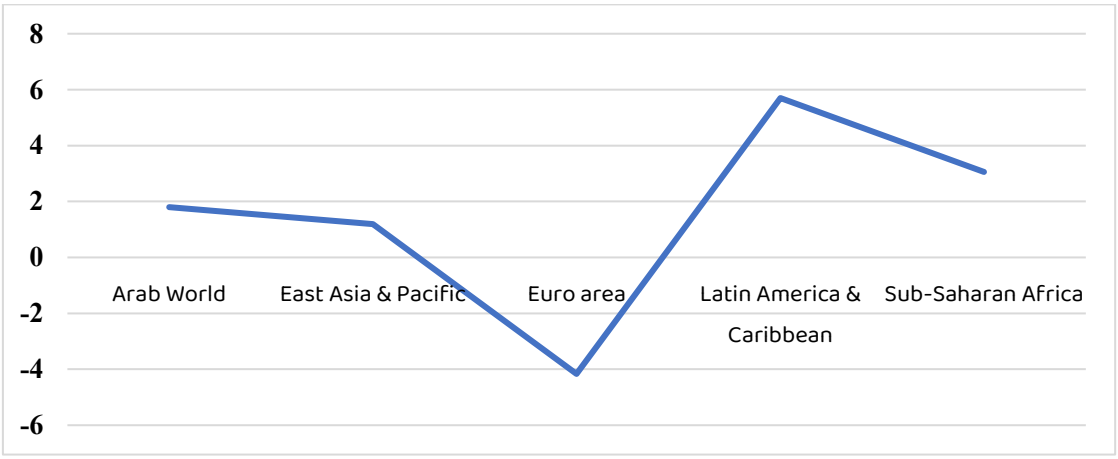

المصدر: قاعدة بيانات البنك الدولي (2021)، مؤشرات التنمية الدولية

على الرغم من أن مساهمة الزراعة في الناتج المحلي الإجمالي في الدول العربية ككل تعتبر دون المستوى الذي يتناسب مع عدد السكان وحجم الطلب على المنتجات الزراعية والسلع الغذائية، إلا أنها تعتبر نشاطاً اقتصادياً مهماً وأساسياً في أكثر الدول العربية لما يوفره هذا القطاع من منتجات وفرص عمل. في هذا الصدد، يمكن تقسيم الدول العربية من حيث الأهمية النسبية لمساهمة ناتج القطاع الزراعي في الناتج المحلي الإجمالي إلى ثلاث مجموعات. تضم المجموعة الأولى المغرب ومصر واليمن وموريتانيا وتونس والجزائر والقُمر وسوريه والسودان، وتتراوح فيها مساهمة ناتج القطاع الزراعي في الناتج المحلي الإجمالي بين 10.8 في المائة و34.0 في المائة. وتضم المجموعة الثانية الأردن ولبنان والعراق وفلسطين وتتراوح فيها هذه المساهمة بين 4.8 في المائة، و7.1 في المائة.

2 Agriculture Overview: Development news, research, data | World Bank. Available at: https://www.worldbank.org/en/topic/agriculture/overview#1

بينما تضم المجموعة الثالثة الدول التي فيها الأراضي الزراعية المستغلة محدودة نسبياً، وتشمل كل من البحرين وقطر والكويت والإمارات وجيبوتي وليبيا والسعودية وعمان، وتتراوح فيها هذه المساهمة بين 0.3 في المائة و3.2 في المائة (التقرير الاقتصادي العربي الموحد، 2021)

جدول رقم 2. الناتج الزراعي بالأسعار الثابتة في الدول العربية (2010 و2016 و2018 – 2020)

البيـــان	2010	2016	2018	2019	2020	معدل التغير السنوي (%)	
						-2016 2020	-2019 2020
الناتج المحلي الإجمالي (مليار دولار)	2,065	2,527	2,605	2,651	2,504	0.2-	5.5-
الناتج الزراعي (مليار دولار)	138	147	158	164	162	2.5	1.2-
نسبة الناتج الزراعي إلى الناتج المحلي الإجمالي (%)	6.7	5.8	6.1	6.2	6.5		

المصدر: صندوق النقد العربي (2020)، التقرير الاقتصادي العربي الموحد، أبو ظبي، الامارات العربية المتحدة

شكل 3. نسبة الناتج الزراعي إلى الناتج المحلي الإجمالي (%)

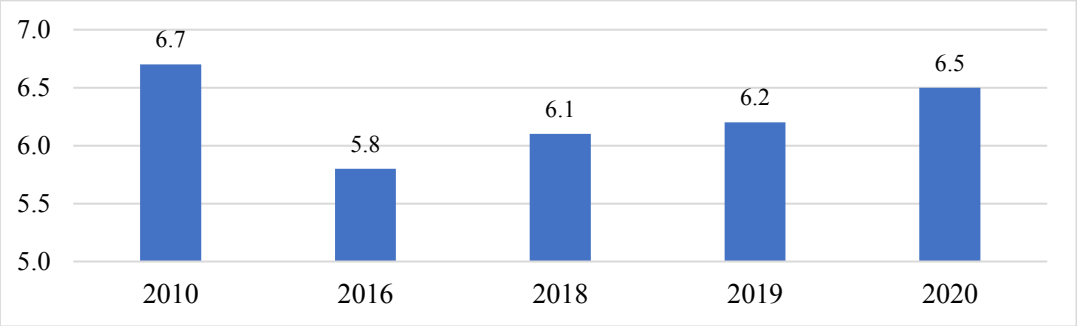

المصدر: صندوق النقد العربي (2020)

شكل 4. إجمالي قيمة القروض الممنوحة للقطاع الزراعي ومدخلات الانتاج (مليون دولار)

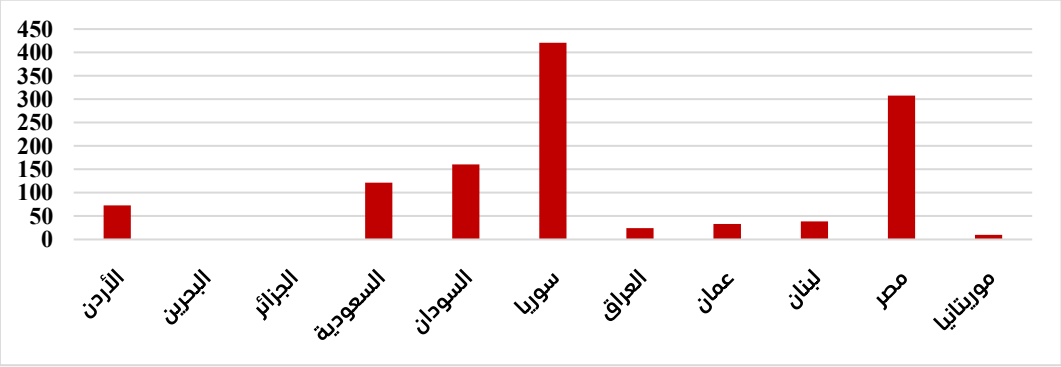

المصدر: صندوق النقد العربي (2020)، التقرير الاقتصادي العربي الموحد، أبو ظبي، الامارات العربية المتحدة

يشير الجدول رقم (2) إلى انخفاض الناتج الزراعي في الدول العربية كمجموعة إلى 162.4 مليون دولار عام 2020 مقابل 164.3 مليون دولار بمعدل انخفاض بلغ 1.2 في المائة، ويعزى ذلك إلى انخفاض الناتج الزراعي في عدد من الدول العربية المستوردة للنفط مثل السودان وموريتانيا وسورية والمغرب وفلسطين ولبنان بنسب تتراوح بين حوالي 5 - 10 في المائة، في حين شهد الناتج الزراعي زيادةً متواضعةً في الدول ذات الإمكانات الزراعية المحدودة مثل دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

3.3. مساهمة القطاع الزراعي في توفير فرص العمل:

يعتبر القطاع الزراعي وجهة البحث عن العمل لدى العديد من سكان الريف، حيث تشير تقديرات منظمة العمل الدولية إلى أن حوالي 1.1 مليار شخص يعملون في الزراعة، يعتمد الكثير منهم على الدخل الناتج من العمل في القطاع الزراعي. لإضافة إلى ذلك، يتم توظيف أعداد كبيرة من العمال المؤقتين أو ما يُعرف بالعمالة الموسمية من قبل صغار وكبار المزارعين. يقوم أفراد الأسرة بأعمال زراعية كعمل زراعي غير معترف به أو لدعم الزراعة الأسرية على نطاق ضيق.

شكل 5. العمالة في القطاع الزراعي لعام 2019 حسب الاقاليم الجغرافية كنسبة من إجمالي العمالة في العالم

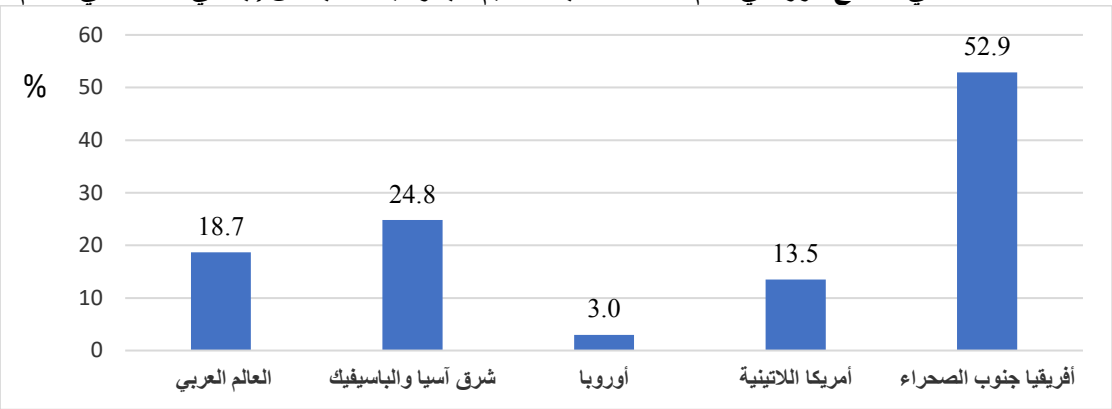

المصدر: إعداد الباحثين بالاعتماد على تقديرات منظمة العمل الدولية (2020)

شكل 6. العمالة في القطاع الزراعي لعام 2019 على مستوى الدول العربية كنسبة من إجمالي العمالة في العالم

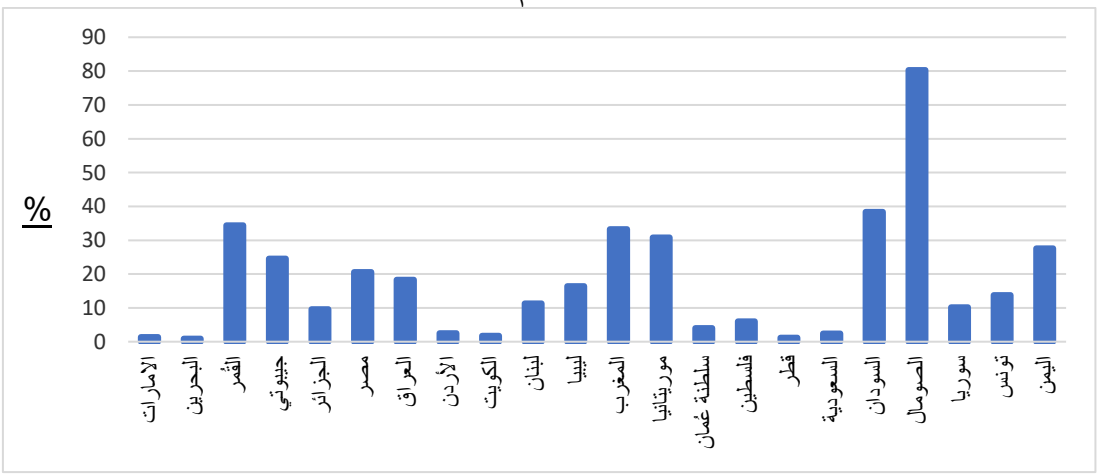

المصدر: إعداد الباحثين بالاعتماد على تقديرات منظمة العمل الدولية (2020)

تشير التقارير الصادرة عن منظمة العمل الدولية إلى أن نصيب قطاع الزراعة من العمالة على مستوى العالم بلغ 31 في المئة من إجمالي القوى العاملة عام 2013، مقابل 45 في المئة في عام 1991، ويشير ذلك إلى مدى التراجع في حجم العمالة الزراعية، وفى عام 2019 انخفضت النسبة إلى حوالي 26 في المائة. يُعزى ذلك إلى مجموعة من الأسباب الاقتصادية والاجتماعية والديموغرافية مثل الهجرة من الريف الى المدن، والتوسع في استخدام التقنيات في المجالات الزراعية، إضافة إلى بعض القيود والعادات الاجتماعية المتمثلة في محدودية الإقبال على العمل في مجال الزراعة من جانب النساء، وعدم توفر المهارات اللازمة وبالأخص تلك المرتبطة بالتقنيات وضعف

الامتيازات التي توفرها قوانين العمل الوطنية للعاملين في المجالات الزراعية، فضلاً عن ضعف مستويات الأجور، وظروف العمل الخطرة، وارتفاع معدل عمالة الأطفال بالقطاع الزراعي مقارنةً بالقطاعات الاقتصادية الأخرى.[3]

شكل 7. نسبة العمالة في قطاع الزراعة إلى إجمالي العمالة في العالم (1991-2020)

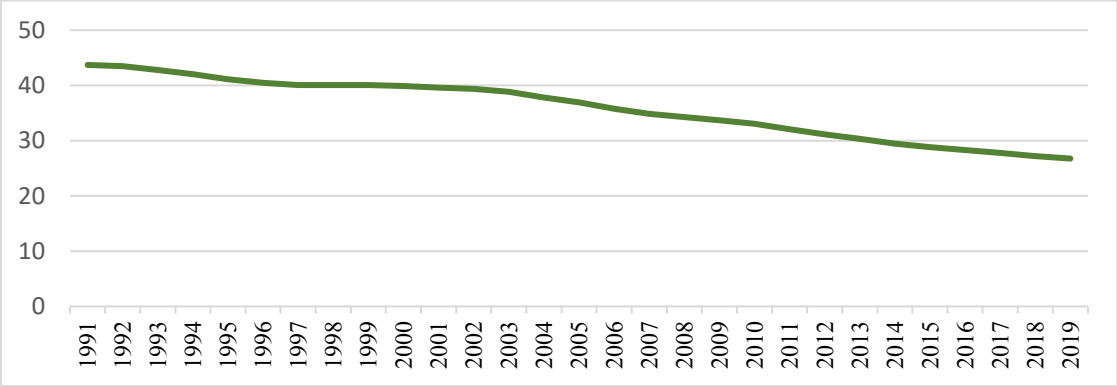

المصدر: إعداد الباحثين بالاعتماد على تقديرات منظمة العمل الدولية (2020)

شكل 8. حصة العمالة في قطاع الزراعة من إجمالي العمالة (1991-2020)

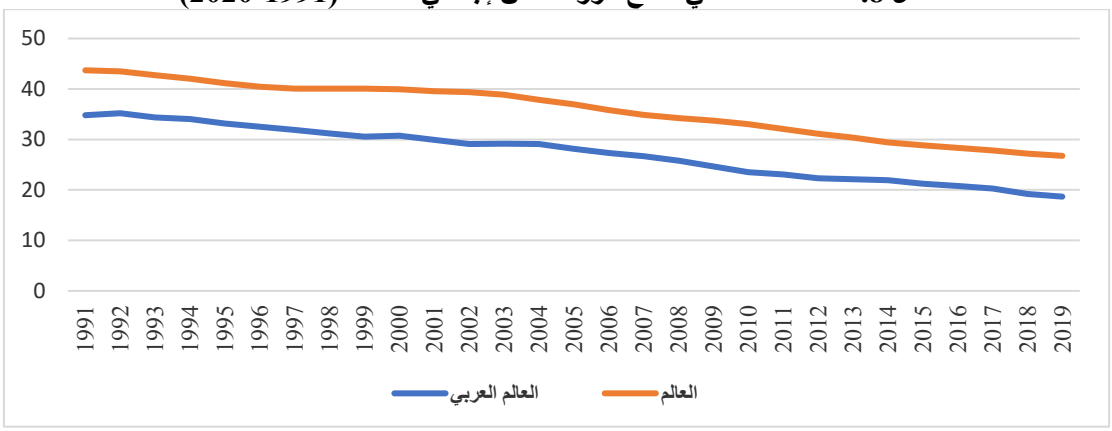

المصدر: إعداد الباحثين بالاعتماد على تقديرات منظمة العمل الدولية (2020)

فيما يخص متوسط نصيب الفرد من الناتج الزراعي في الدول العربية فقد انخفض خلال عام 2020 ليصل إلى حوالي 391.4 دولار أي بنسبة تراجع بلغت 2.2 في المائة مقارنة بعام 2019 وقد تفاوت هذا المتوسط بين الدول العربية خلال العام، إذ بلغ حوالي 641 دولاراً في السودان وتراوح بين 330 دولاراً و521 دولاراً في موريتانيا وسورية والقُمر والإمارات وتونس ومصر والجزائر وعُمان والسعودية، في حين تراوح بين حوالي 34 دولاراً و316 دولاراً في كل من جيبوتي وليبيا والبحرين واليمن والكويت وقطر والأردن، وفلسطين، والعراق، والمغرب (التقرير الاقتصادي العربي الموحد، 2021).

4.3. مساهمة القطاع الزراعي في توفير المواد الخام الأولية:

يُنظر إلى الإنتاج الزراعي عمومًا على أنه مصدر للمواد الخام وليس كمستخدم لها. هذا التصور صحيح جزئيًا، لكن أي شخص حاول زراعة حديقة صغيرة يعرف أن الكثير يذهب إلى الزراعة أكثر من البذور والتربة والماء. الولايات المتحدة مُصدِّر صاف للأغذية، كونها أكبر منتج للذرة في العالم (392 مليون طن في عام 2018). تتطلب الزراعة التجارية واسعة النطاق الأسمدة ومبيدات الآفات وتدابير مكافحة التعرية والأعلاف للماشية.

3 ILO (2018), Agriculture; plantations; other rural sectors, Sectoral Policies Department International Labour Office 4, route des Morillons CH-1211 Geneva 22 Switzerland, sector@ilo.org

5.3. تحديات التمويل الزراعي

هناك تحديات تواجه الزراعة على مستوى الوطن العربي، وتختلف هذه التحديات باختلاف القطاعات الفرعية المكوّنة للقطاع الزراعي مثل النباتي، والحيواني أو الغابات، وتنصبّ كل هذه التحديات في البيئة الاقتصادية والاجتماعية المحيطة، ويمكن تقسيمها الى الأنواع التالية:

النوع الأول: تحديات طبيعية تكون ناتجةً عن ظروف خارجة عن إرادة الإنسان، مثل الكوارث الطبيعية متمثلةً في ندرة الأمطار، أو الزلازل والبراكين، أو انتشار الأوبئة والأمراض. على سبيل المثال أدى تفشي وباء كوفيد 19 إلى ظهور تحديات تتعلق بالإغلاق الكامل والجزئي مما أدى إلى صعوبة تنقل المزارعين وصعوبة الحصول على مدخلات الإنتاج الزراعي كالبذور والأسمدة بسبب ارتفاع أسعارها، وبالتالي انخفاض المساحة المنزرعة بالمحاصيل [4]، وتدهور الإنتاجية وانخفاض مداخيل الأسر الريفية.

النوع الثاني: تحديات ناتجة عن الممارسات التي يقوم بها العاملين بالقطاع الزراعي، ويمكن حصر هذا النوع من التحديات في الآتي:

- الممارسات غير الرشيدة من جانب المتعاملين في الأسواق المختلفة مثل انتشار المضاربات والتهرب الضريبي مما يؤدي إلى اتساع نطاق الأنشطة غير الرسمية التي بدورها تزيد من حجم الاقتصاد غير الرسمي.
- هناك تحديات قانونية تواجه تطور القطاع الزراعي في الدول العربية متمثلة في عدم كفاية الأطر التشريعية التي يمكنها تنظيم قواعد الملكية والحيازة، ففي بعض الأحيان تعاني بعض الأراضي الزراعية من تجزئة الملكيات والحيازات وتحويلها إلى حيازات صغيرة مما يضعف كفاءة الاستغلال الزراعي.
- التحديات ذات الصلة باستعمال التقنيات الزراعية الحديثة.

النوع الثالث: التحديات المتعلقة بتسويق وتصريف المنتجات الزراعي، وعدم وجود سياسات تسعيرية محفزة للمحافظة على توازن العرض والطلب، وتثبت الكثير من التجارب بما فيها في الدول الصناعية الكبرى أن إخضاع السوق لقوى السوق قد يؤدي إلى انكماش القطاع الزراعي، وتخوف المزارعين من عدم إمكانية تصريف منتجاتهم الزراعية.

النوع الرابع: المتمثل في التحديات ذات الصلة بالتمويل الزراعي، وهنا يمكن التمييز بين ثلاث تحديات رئيسة متمثلة في تحديات تواجه العميل (المُزارع)، وتحديات تواجه المصرف مانح التمويل، وتحديات متعلقة بضمانات التمويل الزراعي.

يواجه المُزارع تحديات متعلقة بارتفاع تكلفة التمويل المصرفي التي يحددها المصرف مما يؤثر لاحقاً على قدرته على الوفاء بالتزاماته تجاه المصرف خصوصاً عندما يرتبط الأمر بالعوامل المؤثرة على الإنتاج الزراعي مثل موسم الأمطار ونظام الري أو تحديات أخرى مثل تلف المحصول الزراعي نتيجة الآفات الزراعية مثل الجراد وغيره.

من التحديات التي تواجه القطاع الزراعي من جانب المصرف مانح التمويل، تدهور الأوضاع الاقتصادية وتراجع مؤشرات الاقتصاد الكلي وارتفاع مديونيات القطاع الخاص والقطاع العائلي ما يؤدى الى ارتفاع معدلات الديون المتعثرة وبالتالي تراجع قدرة المصرف على توجيه التمويل إلى الزراعة. بالنسبة لضمانات التمويل الزراعي، في

4 تقدر الكثافة المحصولية بنحو 70 في المئة موزعة بصورة تقريبية وسطية بين 60 في المائة في الأراضي المطرية و110 في المائة في الأراضي المروية.

الغالب تكون ناتجة عن ضعف الأطر القانونية المنظمة للضمانات ورهن الأصول الثابتة والمنقولة مقابل الحصول على التمويل، كما تؤثر عمليات تقييم هذه الضمانات سلباً على أداء المصرف وبالتالي على حجم التمويل المتاح للقطاع الزراعي ويقلل من فرص تطوره ونموه. عليه قد يكون من الأهمية بمكان اجراء دراسات جدوى دقيقة للضمانات المقدمة مقابل التمويل الزراعي.

شكل 9. نمو الانتاج الزراعي في الاقاليم الجغرافية حول العالم (2020)

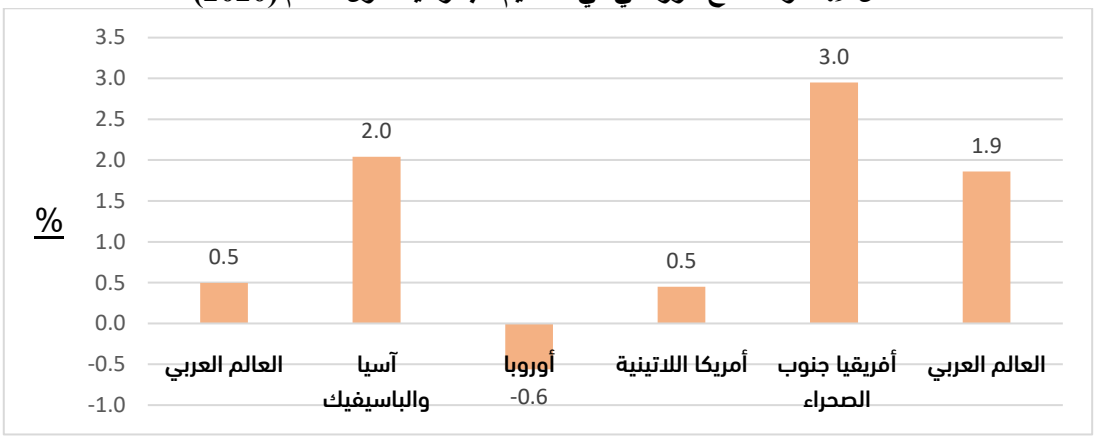

المصدر: إعداد الباحثين بالاعتماد على تقديرات بيانات البنك الدولي (2020)

شكل 10. النمو الزراعي في العالم حسب مستويات الدخل

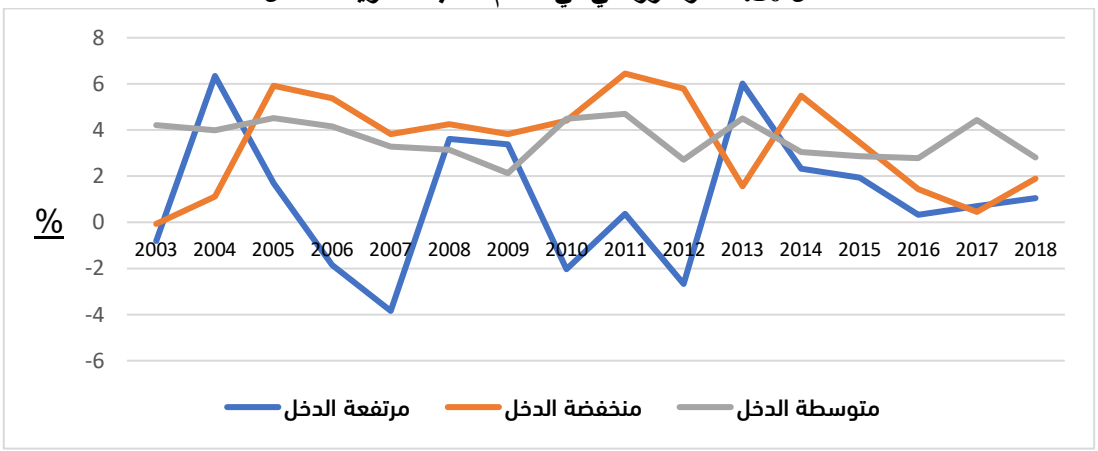

المصدر: إعداد الباحثين بالاعتماد على تقديرات البنك الدولي

شكل 11. نمو القطاع الزراعي في الدول العربية لعام 2020

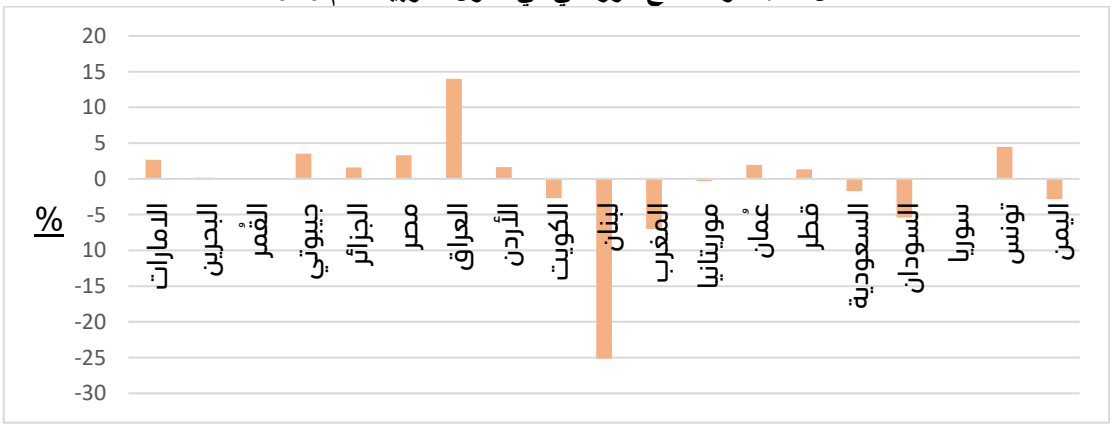

المصدر: إعداد الباحثين بالاعتماد على تقديرات البنك الدولي

شكل 12. نمو القطاع الزراعي في العالم العربي مقابل العالم

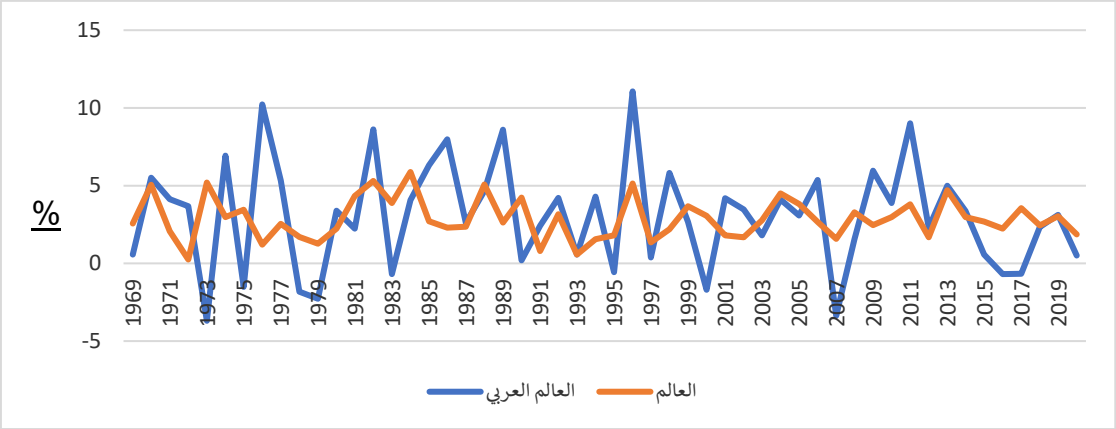

المصدر: إعداد الباحثين بالاعتماد على تقديرات البنك الدولي

شكل 13. القيمة المضافة للقطاع الزراعي في الأقاليم الجغرافية حول العالم

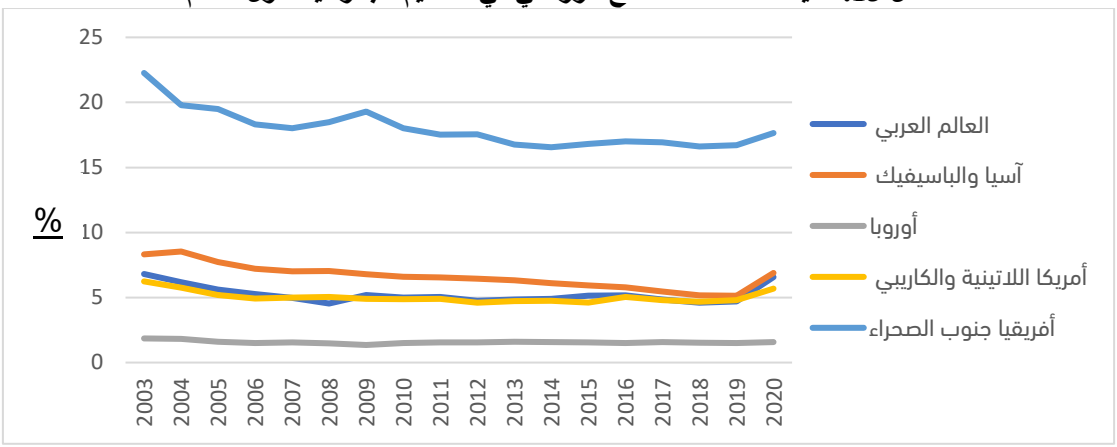

المصدر: إعداد الباحثين بالاعتماد على تقديرات البنك الدولي

شكل 14. القيمة المضافة لناتج القطاع الزراعي في الناتج المحلي الإجمالي حسب الدول العربية

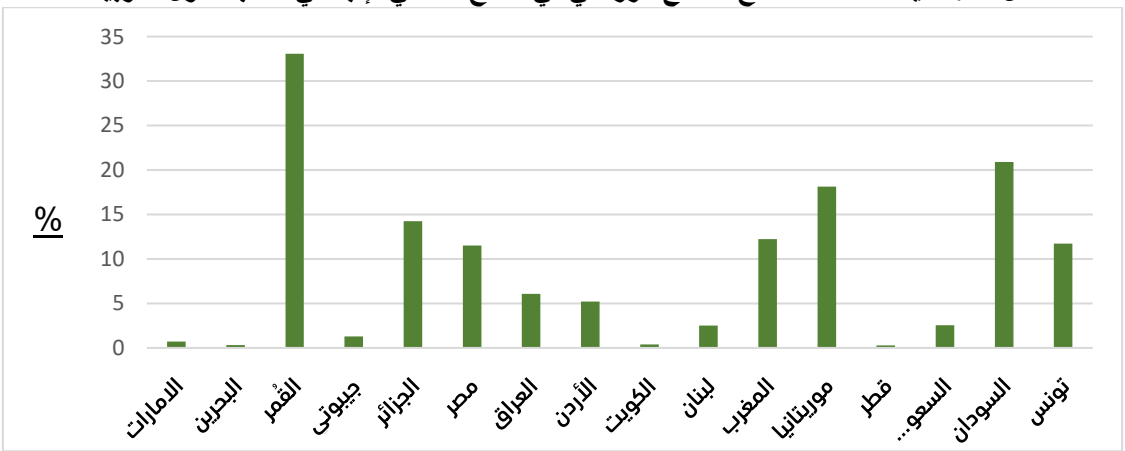

المصدر: إعداد الباحثين بالاعتماد على تقديرات البنك الدولي

شكل 15. القيمة المضافة لناتج القطاع الزراعي في الناتج المحلي الإجمالي في العالم حسب مستويات الدخل

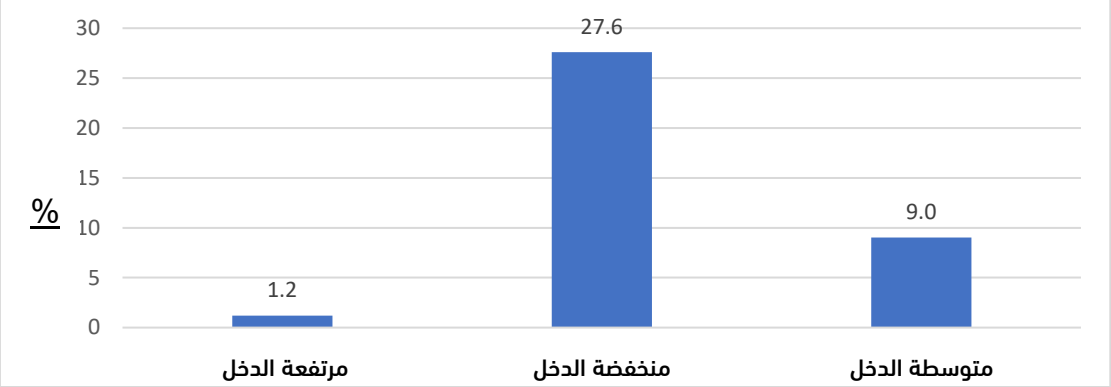

المصدر: إعداد الباحثين بالاعتماد على تقديرات البنك الدولي

شكل 16. القيمة المضافة للقطاع الزراعي في العالم مقابل العالم العربي

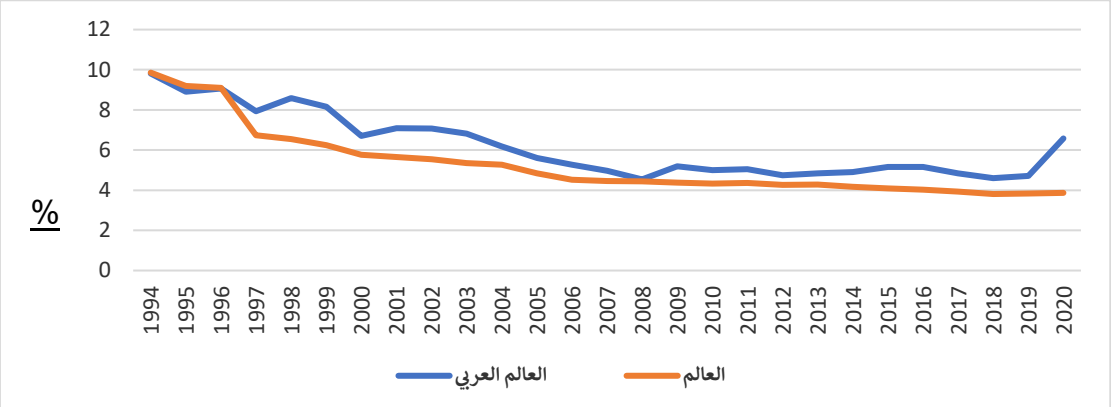

المصدر: إعداد الباحثين بالاعتماد على تقديرات البنك الدولي

4. صيغ التمويل الإسلامي: إلى أي مدى يمكنها الإسهام في تمويل القطاع الزراعي

لا يوجد اختلاف حول أهمية وإستراتيجية القطاع الزراعي كأحد أهم الأذرع الأساسية المحركة لعجلة الاقتصاد والتنمية، خصوصاً في الدول التي يعمل عدد كبير من مواطنيها في العديد من الأنشطة المتعلقة بالزراعة، كما تشكل مساهمة الزراعة في اقتصاداتها جزءًا لا يمكن تجاهله. يلعب التمويل دوراً محورياً في إنجاح الموسم الزراعي ومن ثم الإنتاج بشكل عام. وفي هذا الجزء من الدراسة سنتناول أهم صيغ التمويل الإسلامي وكيف يمكنها أو يمكن هيكلتها لتمويل الزراعة بشكل عملي. يمكن تقسيم عقود التمويل الإسلامي إلى عقود البيوع، مثل السلم والمرابحة والاستصناع، وعقود المشاركة، مثل المشاركة والمضاربة، والمزارعة، والمساقاة، والمغارسة.

1.4. طبيعة التمويل الإسلامي وأهم أسسه ومبادئه:

يعتبر العالم العربي البيئة التي نشأت وتطورت فيها صناعة التمويل الإسلامي، ويعتبر وجود المؤسسات المالية الاسلامية من أحد أهم العوامل المساهمة في رفع مستوى الشمول المالي في الدول العربية. لعبت البنوك الإسلامية دوراً مهماً في تمويل وتطوير القطاع الزراعي في العديد من الدول العربية، وذلك وفق عقود أو صيغ تمويلية متوافقة مع الشريعة الإسلامية. والتمويل الإسلامي يمكن أن يأخذ شكلين بالنظر إلى نوع التمويل الممنوح، فهو قد يكون تمويلاً نقدياً كما هو الحال في عقود القرض، والتورق، والسلم، والاستصناع، والمضاربة، وقد يكون

تمويلاً حقيقيا كما هو الحال في عقود المرابحة، ويمكن أن يكون مزيجاً بينهما كما في عقود المشاركات التي يمكن أن يكون رأس المال فيها مزيجاً من النقود والأصول العينية.

تقوم أسس التمويل الإسلامي عموماً على منع كل ما يؤدي إلى وقوع الظلم أو النزاع على أي من أطراف المعاملة، لذلك فهي تحرم الربا، والغرر، والتجهيل وإخفاء المعلومات، وغيرها. على مستوى الأفراد، تقلل تلك الأسس والضوابط من حالات النزاع، وتضمن العدل والتكافؤ بين أطراف العقود، وهذا بدوره يؤدي إلى التوازن والاستقرار على المستوى الكلي (على مستوى الاقتصاد مثلاً). من بين أهم تقسيمات عقود التمويل الإسلامي تقسيمها إلى عقود معاوضات وعقود تبرعات. لكل منهما وظيفة تمويلية، لكنهما يختلفان من حيث الآثار المترتبة عن كل منهما. في عقود المعاوضة، وكما يدل اسمها، يحصل كل طرف من أطراف العقد (المعاملة) على عِوَض أو مقابل، ومن أشهر أمثلة عقود المُعاوضات عقد البيع. عقود التبرعات هي عقود غايتها الإحسان للناس وتحسين مستوى معيشتهم ورفاهتهم، ذلك أنها تكون من دون مقابل، ومثالها الوقف، والصدقة، والكفالة، والقرض الحسن.

2.4. عقود التمويل الإسلامي للقطاع الزراعي

1.2.4. التمويل الزراعي القائم على أساس البيوع

(أ) السلم

يعتبر عقد السلم أحد عقود البيع الآجل، ويغلب استخدامها في التمويل المتعلق بالأنشطة الزراعية المختلفة. يُعرف السلَم بأنه بيع آجل بعاجل، حيث يقبض الثمن أو رأس مال السلم عاجلاً قبل استلام المبيع المعلوم في الذمة. ويستخدم المزارع رأس المال المقبوض سلفاً لتغطية تكاليف العمليات الزراعية من تحضير الأرض وشراء البذور والأسمدة ومستلزمات الحصاد وغيرها، مما يساهم في التيسير على الناس.
كأي عقد من العقود، لابد أن يتوفر في عقد السلم العناصر الرئيسية المتمثلة في: البائع والمشتري، والبائع أو العميل أو المزارع هو المُسلم إليه، ورأس المال أو الثمن عاجلاً، أما المشتري أو رب السلم أو المُسَلم فهو صاحب السلعة المؤجل استلامها لتاريخ محدد.

في الواقع قد يلجأ المزارعون للحصول على التمويل المطلوب من البنوك الزراعية، وفي هذه الحالة يكون المزارع هو البائع والبنك هو المشتري. العنصر الثاني هو المبيع أو المعقود عليه، إذ لابد من وجود بضاعة أو سلعة مؤجلة التسليم للمشتري، فعلى سبيل المثال قد تكون السلعة الزراعية قمحاً يسلم إلى الجهة مانحة التمويل (الذي هو في هذه الحالة البنك) عند الحصاد. العنصر الثالث هو رأسمال السلم (كمية وسعر السلعة محل العقد)، حيث لابد من الاتفاق على قيمة نقدية للسلعة المؤجل حصول المشترى عليها إلى وقت لاحق لتاريخ توقيع العقد. أما العنصر الرابع فهو الايجاب والقبول أو العقد الذي يوقع بين المزارع والبنك بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية (النابلسي، 2014)
عقد السلم هو أحد أشهر أدوات التمويل الإسلامي، التي يمكن الاعتداد بها كبديل لأدوات التمويل التقليدية أو الربوية وربما أكثرها تطبيقاً، مع الأخذ في الاعتبار وجود اختلافات بين طريقتي التمويل (العربي و طروبيا، 2019). وعلى عكس القروض التقليدية، تأخذ عقود السلم صبغة تجارية، باعتبار أن المزارع يقوم بتبادل بضاعة معينة (مؤجلة) مع البنك الذي يسلم قيمة البضاعة (معجلة) للمزارع (النابلسي، 2014).

تقع المصلحة للمزارع بحصوله على التمويل المطلوب وتتحقق للبنك الأرباح من خلال الفرق بين قيمة البضاعة المؤجلة عند استلامها والمبالغ المدفوعة سلفاً. تخفف عقود السلم الكثير من التكاليف عن المزارعين بالأخص المتعلقة بعمليات ما بعد الحصاد، مثل التخزين والنقل والتسويق. ولكن في كثير من الأحيان نجد أن البنوك تحاول بقدر الإمكان التقليل من المخاطر والتكلفة لضمان أرباح أعلى، لذلك استحدثت الكثير من البنوك الإسلامية ما يعرف بعقود السلم الموازية. تقوم فكرة عقد السلم الموازي على أن البنك يبحث عن مشترى لسلعة بنفس مواصفات السلعة في عقد السلم الأول، ويكون العقد بين البنك وطرف ثالث منفصل عن العقد الأول. على سبيل المثال، نفترض

أن أحد البنوك دخل في عقد سلم مع أحد المزارعين وكان المبيع قطناً، يمكن للبنك إنشاء عقد جديد مع جهة أخرى (مصنع للغزل مثلاً) يبيع له القطن بنفس مواصفات العقد الأول. تجدر الإشارة إلى أن العقدين غير مرتبطين ببعضهما البعض، أو دون تعلق عقد السلم الموازي بنفاذ عقد السلم (النابلسي، 2014).

(ب) المرابحة

المرابحة كمفهوم تشير إلى البيع بالسعر الأول مع إضافة ربح محدد. والمرابحة كعقد بيع يكون بين طرفين أحدهما المالك للسلعة والآخر المشتري، ويشترط في العقد معرفة الطرفين للسلعة محل العقد وأن يكون سعرها الأول ومقدار هامش الربح معلوماً، بالإضافة إلى الاتفاق على تفاصيل استلام السلعة محل العقد وتفاصيل السداد. هناك نوعين من المرابحة، المرابحة العادية والتي تكون بين البائع والمشتري مباشرة وتقوم على أن يشتري الطرف الأول سلعة ثم يعرضها للبيع مرابحةً. أما المرابحة للآمر بالشراء فهي تكون عادة بين طرفين (البائع والمشتري) والوسيط بينهما وهو البنك والذي يقوم بالشراء طبقاً لرغبة المشتري ووعده بشراء المنتج حال شراء البنك له من البائع (العربي و طروبيا، 2019). تعتبر المرابحة أحد العقود المستخدمة من قبل البنوك الإسلامية لتمويل الأنشطة الإنتاجية المختلفة في القطاع الزراعي. تعمل البنوك عادة على توفير مستلزمات الإنتاج الزراعي من بذور وأسمدة أو مدخلات الإنتاج المختلفة وبيعها للمزارعين عن طريق عقود المرابحة.

(ج) الإستصناع

الاستصناع هو طلب الصنعة، وفي التمويل هو عقد يكون بين طرفين يطلب الأول (المُستصنِّع أو المشتري) من الثاني (الصانع أو البائع) القيام بصنع سلعة (المصنوع) محددة وتحمله لتكاليف الانتاج على أن يتسلم المُستصنِّع السلعة محل التصنيع في وقت معين (لاحق لتاريخ العقد)، وبسعر يتفق عليه يدفع عاجلاً أو آجلاً. وفي التطبيق المصرفي، يمكن للبنك أن يدخل في عقود الاستصناع إما صانعاً أو مستصنعاً من خلال هيكلة تسمى الاستصناع مع الاستصناع الموازي، وتشير هذه الهيكلة إلى عقدين، الأول يدخل فيه البنك الإسلامي كصانع مع الشخص الراغب في شراء السلعة أو المُستصنِّع ويجوز تأجيل سداد قيمة السلعة محل التعاقد، أما العقد الثاني فيدخل البنك فيه كمُسْتَصنِّع مع جهة تكون من أهل الاختصاص لصنع السلعة المحددة في العقد الأول، وغالباً ما يكون المبلغ معجلاً وأقل من مبلغ العقد الأول. هذه الصيغة من عقود التمويل الإسلامي مفيدة للمساعدة في تمويل إنشاء المزارع الجديدة أو تصنيع البيوت المحمية، وتركيب أنظمة الري الحديثة، وشق القنوات أو إنشاء طرق لتوصيل المزارع بالمدن والطرق الرئيسية وغيرها من الأنشطة التي تحتاج إلى تدخلات صناعية (العربي و طروبيا، 2019).

2.2.4. التمويل الزراعي القائم على أساس المشاركة

(أ) المشاركة

يدل مفهوم المشاركة على وجود شراكة بين طرفين أو أكثر، وهي تتم بإطار عقد بين طرفين أو أكثر بغرض الاستثمار المشترك وتكون المشاركة في رأس مال المشروع المراد الاستثمار فيه، ويكون الاشتراك في الربح أو الخسارة حسب نسبة المشاركة في رأس المال، التي ليست بالضرورة أن تكون متساوية، بل غالباً ما تكون حسب ما هو متفق عليه ضمن بنود العقد. عادة ما يدخل البنك الإسلامي في عقود مشاركة في مشاريع استثمارية من خلال المساهمة بنسبة من رأس مال المشروع ويكون شريكاً في الأرباح والخسائر حسب المتفق عليه حتى نهاية الفترة المحددة. تعد عقود المشاركة أحد الطرق المستخدمة من قبل البنوك الإسلامية لتمويل القطاع الزراعي، حيث يدخل البنك في مشاركة مع المزارعين ملاك الأراضي بنسبة من رأس مال المشروع الذي يتضمن قيمة الأرض وتحدد بالعقد نسبة الأرباح والخسائر ومدة المشروع.

(ب) المضاربة

المضاربة هي مفهوم تمويل متوافق مع الشريعة مأخوذ من الضرب في الأرض للسعي والتجارة بغرض الربح. عقود المضاربة هي شراكة بين طرفين أو أكثر، حيث يقدم أحد الأطراف مالاً (رب المال) والآخر عملاً أو خدمةً (مُضارب)، على أن يكون الربح حسب النسبة المتفق عليها في عقد المضاربة، أما في حالة حدوث خسائر مالية فيتحملها صاحب المال، على أن يخسر المُضارب الوقت والجهد. ويشترط في رأسمال المضاربة أن يكون مالاً وليس ديناً (قرضاً) يسلم للمضارب. وقد تكون المُضاربة مطلقة، حيث لا يشترط رب المال على المُضارب نوع النشاط الذي يجب الدخول فيه. وقد تكون المضاربة مقيدة، وهنا يشترط رب المال على المُضارب المجال أو نوع الأنشطة التي يمكن الانخراط فيها. تعتبر المضاربة من العقود التي توفر الحلول الجيدة لمن لا يمتلكون الأراضي الزراعية من المزارعين ويقوم البنك، مثلاً، بتوفير التمويل اللازم.

(ج) المزارعة

المزارعة هي أحد عقود التمويل المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، والمستخدمة في تمويل القطاع الزراعي، وقد تم استخدامها من قبل الصحابة والتابعين، وتعرف اصطلاحاً على أنها "اكتراء (تأجير) العامل الأرض ليزرعها مقابل بعض ما يخرج منها" (النابلسي، 2014). وتعتبر المزارعة نوع من أنواع المشاركة، حيث إنها تكون بين طرفين أحدهما يمتلك الأرض والآخر يقوم بالمجهود أو النشاط الزراعي. نسبة لعدم امتلاك البنوك الإسلامية لأراضي زراعية للدخول في عقود مزارعة مع أفراد، من الممكن أن يدخل البنك كطرف ثالث ممول لعقد مزارعة بين مالك الأرض (الطرف الأول) والمزارع (الطرف الثاني) ويتفق الأطراف الثلاثة على نسبة الأرباح بينهم. وهذا العقد بهذه الكيفية هو أقرب ما يكون لعقود المشاركة المرتبطة بالأنشطة الاستثمارية في القطاع الزراعي.

(د) المساقاة

المساقاة كمفهوم في اللغة يشير إلى توفير الماء لمن يحتاجه، سواء كان نبات أو إنسان أو حيوان، وتشير أيضاً إلى توفير خدمات الري الزراعي بمقابل مادي مُحدد. تكون عقود المساقاة بين طرفين أحدهما يمتلك بستاناً أو حقلاً والآخر يمتلك الخبرة في مجال الري أو الزراعة أو يمتلك مصدراً للماء كالآبار أو ماكينات الري من خلال الترع والمجاري المائية. يقوم الطرف الأول بتفويض الطرف الثاني بخدمة ورعاية البستان أو الأشجار ويكون الاتفاق على نسبة معينة من الإنتاج. وتعتبر المساقاة أحد عقود المشاركة لتمويل الأنشطة الزراعية، والتي تكون بين صاحب الشجر أو البستان والمزارع العامل، ويحدد في العقد الوقت ونوع العمل ومقدار الربح للطرفين.

إذا نظرنا إلى طبيعة عقد المساقاة نجد أن الحاجة له ربما تنبع من الحوجة لبذل الجهد والخبرة لرعاية البستان أو الأشجار وليس التمويل بشكل مباشر، لذلك من الصعوبة وجود تطبيق عملي لهذه العقود التمويلية على أرض الواقع. وبالرغم من ذلك فإنه يمكن اقتراح هذا العقد كصيغة استثمارية للبنوك التي تمتلك بساتين أو أراضٍ بها أشجار وهي لا تمتلك الخبرة أو الوقت اللازمين للعناية بهما، حيث يمكنها الاستفادة من المزارعين أو من لديهم الخبرة في المجال المعني والدخول معهم في عقود مساقاة على أن يوزع العائد بين الطرفين.

كما يمكن أن يكون عقد المساقاة خياراً مناسباً لمن يمتلك بساتين، ولكنه يفتقد للمال والمعرفة لتشغيلها، فيمكنه الدخول في عقد مساقاة مع البنك حيث يقوم بتقديم بالأرض إلى شركة مختصة يمتلكها أو يقوم باستئجارها لأداء خدمات الرعاية الزراعية أو البستانية وعلم صاحب الأرض أو البستان بذلك، وتقسم العوائد بين أطراف العقد.

(هـ) المُغارسة

يأتي مفهوم المغارسة من غَرْسٍ أو غِراس، ويقال غَرَس الشجر إذا ثبته في الأرض والذي يقوم بالفعل مقابل أجر يسمى مُغْارساً، وعقود المُغارسة تكون بين طرفين يدفع أحدهما (المالك) الأرض للآخر (العامل) بغرض غرسها،

ويكون الناتج من شجر أو ثمار يعود للطرفين بنسبة يتفق عليها (النابلسي، 2014). وبالإضافة للإيجاب والقبول، يشترط في العقد تعريف الأرض المراد غرسها ونوع الأشجار التي يراد زراعتها ومدة العقد ونصيب طرفي العقد، كما لابد من التركيز على أن المغروس يجب أن يكون من الأشجار أو النخيل وليس من المحاصيل، كما يشترط ضمن عقد أن تنمو الأشجار بقدر معين يتفق عليه من قبل الطرفين. على أرض الواقع نجد أن هذه الصيغة من العقود لم تأخذ حظها من التطبيق، إذ أن البنوك الإسلامية قلما تمتلك أراضٍ زراعية أو الأيدي العاملة للقيام بمهام المغارسة لمن يمتلكوا الأراضي. وبالرغم من ذلك، فيمكن للبنوك القيام بشراء أرضي زراعية أو الدخول في شراكة مع مزارعين بغرض الاستثمار من خلال عقود المغارسة، أو أن يقوم البنك بإنشاء شركة تقوم بأعمال المغارسة وإنشاء عقود مع عدد كبير من المزارعين وثم تقاسم الأرباح، أو يمكن للبنوك الإسلامية الدخول في عقود المغارسة من خلال طرف ثالث كما أشرنا في عقدي المزارعة والمساقاة.

3.2.4. التمويل الزراعي القائم على أساس الإجارة

يشمل هذا النوع من التمويل: عقود الإجارة التشغيلية، وعقود الإجارة التمويلية، إضافة إلى عقود الجعالة التي درج الفقهاء على جعلها ضمن أبواب الإجارة:

(أ) الإجارة:

الإجارة هي تعاقد على منفعة مباحة معلومة أو موصوفة المدة، والعين محل الإجارة، وقد تُعرف على أنها عمل بعوض معلوم (أبو سليمان، 2000). يبرم عقد الإجارة بين طرفين أحدهما يسمى المؤجر والآخر يسمى المستأجر، ويتعين أن تكون إرادتهما صحيحة خالية من العيوب كافة (كالغلط والتدليس والإكراه)، وأن تتوفر لديهما أهلية التأجير والاستئجار (الأهلية اللازمة للقيام بأعمال الإدارة). وفي التطبيق العملي، نجد عدة تطبيقات لعقد الإجارة أهمها: الإجارة التشغيلية (العادية) وفيها يكون لدى المؤسسة المالية الأصل الذي تريد تأجيره، والإجارة التمويلية (المنتهية بالتمليك) وفيها تقوم المؤسسة المالية باقتناء الأصل بناءً على طلب العميل (المستأجر) باستئجارها، وهي في حقيقتها بيع مستتر بإجارة، لهذا تسمى بيع الإيجار أو البيع التأجيري (قندوز، 2019).

يمكن استخدام عقود الإجارة لتمويل القطاع الزراعي، ففي الإجارة التشغيلية تقوم البنوك الإسلامية بتأجير المعدات والآلات الزراعية لمن يطلب خدمتها في القطاعات الزراعية، مثلاً تأجير الجرارات والحاصدات للشركات الزراعية، ثم تقوم الشركة الزراعية بإرجاع الأصل بعد انتهاء مدة الإجارة، ليتولى البنك إجارتها لجهة أخرى ترغب فيها. يستفيد كلا الطرفين من الإجارة التشغيلية، فبالنسبة للبنك يستفيد من بقاء الأصول على ملكه والحصول على الأجر مقابل بيع منافعها، كما تستفيد الجهات المستأجرة بتغطية حاجياتها الآنية وتحقيق أغراضها في الأوقات المناسبة ودون تحمّل نفقات رأسمالية كبيرة. كما يمكن استخدام الاجارة المنتهية بالتمليك، حيث يقوم المصرف باقتناء الأصل (معدات زراعية مثلاً) بناءً على طلب العميل (المُزارع) باستئجارها، ثم تأجيرها له، وتخييره في تملكها في نهاية مدة الإجارة. وهذه الصيغة كذلك مفيدة لكلا طرفيها، فالبنك يحقق عائداً بالنسبة لأمواله المستثمره (في شراء الأصل المُؤجر) وبضمان جديد يتمثل في ملكيته للأصل المؤجر ذاته، أما المزارع فيحصل على تمويل كامل الأصول المستأجرة (حيث أنه لا يتطلب أن يدفع المستأجر جزءا من ثمنه مقدماً)، كما أنه مُخَيَّر بالشراء، فإن رأى من مصلحته تملك الأصل المؤجر، تملكه، وإلا أعاده للبنك.

(ب) الجعالة:

الجعالة هي أن يجعل الرجل للرجل أجراً معلوماً ولا ينقده إياه، على أن يعمل له في زمن معلوم أو مجهول مما فيه منفعة للجاعل على أنه إن أكمله كان له الجعل وإن لم يتمه فلا شيء له مما لا منفعة للجاعل إلا بعد تمامه. وأكثر الفقهاء يبحثونها في كتبهم مع الإجارة لشدة الترابط بينهما حيث كل منهما عقد على عمل مباح مقابل عوض. والجعالة مشروعة ولا تؤثر الجهالة في محل العقد وهو العمل، اكتفاء بتحديد النتيجة المقصودة منه، وهي بذلك

تصلح لما لا تصلح له الإجارة التي يجب فيها تحديد العمل (هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، 2015). ولقد وضع الفقهاء ضابطاً فيما يجوز المعاوضة عليه جعالة، فقالوا: (كلُ ما جاز أخذ العوض عليه في الإجارة، جاز أخذ العوض عليه في الجعالة، وما لا يجوز أخذ العوض عليه في الإجارة، لا يجوز أخذ الجعل عليه)

ومن تطبيقات الجعالة في الأنشطة الزراعية التي لا يمكن فيها تحديد العمل وتغتفر فيها الجهالة، منها على سبيل المثال حفر الآبار واستخراج المياه، وفي هذه الحالة يكون استحقاق الجعل (المكافأة) مشروطا بالوصول إلى الماء، دون النظر إلى مقدار العمل أو زمنه، كما يمكن تطبيقه في تحقيق الاختراعات أو الاكتشافات في المجال الزراعي أو إيجاد حلول مثلاً لبعض أنواع الأمراض التي تصيب الثروة الحيوانية أو الأشجار.

4.2.4. الأساليب الأخرى للتمويل الزراعي

إضافة إلى التمويلات المتوافقة مع الشريعة والقائمة على أساس البيوع أو أساس المشاركات، يمكن استخدام مجموعة من عقود التمويل الإسلامي الأخرى لتمويل القطاع الزراعي، نذكر منها على سبيل المثال:

(أ) القرض:

القرض هو: "دفع مال لمن ينتفع به، ثم يرد بدله"، أو "دفع مال إرفاقاً لمن ينتفع به ويرد بدله" (أنظر: (حماد، 1992) و (السرطاوي، 1999)). وعلى مستوى المؤسسي يمكن تعريفه أنه إتاحة المصرف أو المؤسسة المالية مبلغاً محدداً لفرد أو مجموعة من الأفراد، أو لأحد عملائه حيث يضمن سداد القرض الحسن، دون تحميل هذا الفرد، أو العميل أية أعباء، أو عمولات، أو مطالبته بفوائد وعائد استثمار هذا المبلغ، أو مطالبته بأي زيادة من أي نوع، بل يكفي استرداد أصل القرض.

ومع أن التمويل عن طريق القرض الحسن يفترض أن يكون صيغة تعتمد عليها المصارف الإسلامية لتمويل المشاريع الإنمائية، إلا أن تطبيقه عملياً يتم على نطاق ضيق إذ يصعب على المصرف الإسلامي التوسع فيه لأنه يضر بمصلحة المصرف والمدخر في نفس الوقت، فالقرض بطبيعته عقد تبرع، بينما مبدأ عمل المصرف الإسلامي تجاري ربحي.

يُعنى بالقرض في هذا الخصوص أنه عقد تبرعي لأسباب منها أن المقرض يقرض ماله دون وجود ما يُلزمه بذلك، فالقرض ليس زكاة واجبة، ولا معاملة مُلزمة في إنشائها. وغالباً ما يقع الضرر على المُقْرِض من عدة نواحي، منها التضحية بسيولة حالية كان بإمكانه استغلالها في الانفاق على نفسه والتوسع في المأكل والملبس وغيرها من متطلبات الحياة، وتكلفة الفرصة البديلة كون المُقرض يمكنه بدل إقراض المال، استخدامه في مشروع استثماري يدر عليه عائداً، هذا فضلاً عن تعرضه لمخاطر الائتمان ومخاطر التضخم وتناقص قيمة النقد، وغيرها. وللأسباب السابقة، فإن استخدام القرض للتمويل عموماً، ولتمويل القطاع الزراعي على وجه الخصوص، يتوقع أن يكون من طرف جهات متخصصة غير هادفة للربح، في الغالب. للقرض الحسن أهمية كبيرة في المجتمع، فانتشاره بين أفراد المجتمع دليل على إنسانية أفراده وحبهم للإحسان، كما أنه طمأنينة لكل فرد منهم أنه متى احتاج سيجد من يقرضه دون أن يتطرق إلى ذلك المنة المرتبطة عادة بالصدقة (قندوز، 2019).

(ب) الوقف

الوقف حبس الأصل وتسبيل الثمرة. أي حبس المال وصرف منافعه في سبيل الله، وفيه يتم إعطاء الأصل الموقوف لمن يقوم بتشغيله ويستوفي منافعه، وتوجه تلك المنافع (الريع) نحو الموقوف عليهم، وقد يكون ذلك على وجه التأبيد (وهو الغالب) أو التأقيت. ميزة الأصول الوقفية أنه لا يمكن التصرف فيها بالبيع أو الهبة أو التوريث، بل تخرج ملكيتها من الواقف، ولهذا يسميها البعض: القطاع الثالث، فلا هي تنتمي لقطاع الأعمال الخاص ولا لقطاع الحكومة،

ويتم صرف ريع الأصول الوقفية على جهات الخير وفق شروط الواقف إلى جهة من جهات البر وفق شرط الواقف، وتستمر دون انقطاع إلى أن يندثر الوقف (أنظر: (مهدي، 2002)).
عملياً، يمكن تطبيق الوقف في كل القطاعات (المستشفيات، التعليم، دور رعاية الأيتام...)، ويمكن أن يشمل كل أنواع الأصول الثابتة والمتداولة، غير أن واحدة من أفضل استخداماته والتي تعتبر من أكثرها شيوعاً هو وقف الأراضي الزراعية. وتظهر الممارسات في عدد من الدول العربية أن الوقف يمكن أن يشكل عنصراً مهما في الأمن الغذائي للدول العربية وأن يسهم بفعالية في تطوير القطاع الزراعي، على سبيل المثال، توجد بالمملكة العربية السعودية أكبر مزرعة وقفية في العالم تتجاوز قيمتها 5 مليار دولار أمريكي، كما أن الكثير من الدول العربية تحوي أعدادا كبيرة من الأراضي والمزارع والحدائق والآبار الموقوفة. لا تتوفر أرقام دقيقة عن حجم الأراضي الموقوفة في الدول العربية، ومعروف أن أحد التحديات التي تواجه القطاع الثالث عموما والقطاعات الخيرية على وجه الخصوص في العالم هو نقص الإفصاح وعدم دقة الأرقام والبيانات المتاحة عنها، خاصة أن جزءا معتبرا منه يعتبر جزءا من الأصول الذرية التي تتم داخل العائلات، وإن كان نفعها يتعداها.

(ج) إحياء الأرض الموات

الأرض الموات هي الأرض التي لا مالك لها من الناس، ولا ينتفع بها أحد (قندوز، 2019)، وعلى ذلك لا يدخل ضمن تعريف الأرض الموات الأرض التي جرى عليها ملك آدمي (بشراء أو عطية أو إرث)، وما تعلقت به مصلحة مِلك البشر؛ كالطرق والأفنية ومسيل المياه، أو تعلقت به مصالح العامر من البلد، كدفن الموتى وموضع القمامة والبقاع المرصودة لصلاة العيدين والمحتطبات والمراعي؛ فكل ذلك لا يُملَك بالإحياء. فإذا خلت الأرض عن مُلك معصوم واختصاصه، وأحياها شخص ملكها؛ لحديث جابر رضي الله عنه مرفوعاً: (من أحيا أرضاً ميتة فهي له)[5]، وعلى ذلك فكل ما لا ينتفع به من الأراضي لانقطاع الماء عنه أو لغلبة الماء عليه وما شابه ذلك مما يمنع الانتفاع بها، يعتبر مواتاً، ومن أمثلتها في زماننا الحاضر الأراضي الصحراوية البعيدة عن العمران، أو الأراضي التي غمرتها المياه أو ما شابه ذلك.

والإحياء هو إصلاح الأرض الموات بالبناء، أو الغرس، أو الكراب، أو غير ذلك من طرق الإحياء مثل البناء، أو الحرث، أو اشتقاق نهر، أو استخراج عين، أو حفر بئر، أو غيرها من التصرفات والأعمال. وقد حثت الشريعة الإسلامية على التعمير، والبناء عن طريق إحياء الأرض الموات بإصلاح تربتها، وتعمير خرابها، واستخراج خيراتها، ووضعت من الحوافز والمشجعات ما يدفع البشر في التسابق إلى إحيائها. ومما لا شك فيه أن أهم حافز في الشريعة الإسلامية لمن يقوم بإحياء الأرض هو أنها جعلت جزاء المحيي للأرض الموات أن تكون ملكا له، ولعقبه من بعده (عبدالواحد، 1993). وإحياء الموات هو أسلوب رائع لاستصلاح الأراضي على اعتبارها جزءاً أساسياً ومهماً ضمن أية خطة للتنمية الزراعية، ومن فوائدها أنا تشبع غريزة التملك لدى الأفراد، كما تحفزهم على العمل والإنتاج، وسبب ذلك استئثار الشخص المحيي للأرض الموات بملكيتها وعائدها، فضلاً عن تحسين دخله من خلال استغلاله لها واستفادته من ريعها. أما على مستوى البلد، فلا شك أن استصلاح الأراضي وعمارتها بالزراعة يعود بالفائدة على المجتمع والدولة ككل، حيث يمكن أن يكون حلاً للكثير من مشاكل نقص الغذاء والمساهمة في حل مشاكل السكن والبطالة وتحسين المستوى المعيشي لأفراد المجتمع، وزيادة موارد الدولة بما يحقق لها الاكتفاء الذاتي، وزيادة مساحة الأرض المنتجة والمعمورة.

3.4. تحديات استخدام عقود التمويل الإسلامي في القطاع الزراعي:

على الرغم من كون بعض عقود التمويل الإسلامي تبدو متوافقة تماماً مع القطاع الزراعي، إلا أن تطبيقها ينطوي على الكثير من التحديات. تعتبر عقود السلم والمساقاة والمزارعة من أنسب عقود التمويل الإسلامي التي تتلاءم مع تمويل الزراعة، حيث ينطوي السلم على درجات عالية من المخاطرة لكلا طرفي العقد في حال كونهما من الأفراد،

5 الراوي: جابر بن عبد الله، المحدث: شعيب الأرناؤوط، المصدر: تخريج المسند، الجزء والصفحة: 14839، حكم المحدث: صحيح.

وإذا تم تطبيق هذا العقد ليكون أحد طرفيه مؤسسة مالية (مصرف إسلامي مثلاً)، فإنها تواجه مشكلة نشوء ديون سلعية في ذمة الطرف الآخر (ذمم سلع سلم)، ولأن المؤسسات المالية لا تتعامل في الأصول الملوسة وبشكل خاص المنتجات الزراعية، فإنها تستطيع في الغالب الدخول في عقد سلم مواز يضمن لها بدرجة كبيرة سرعة التخلص من سلعة الثمن وتحويلها إلى طرف آخر يرغب بالحصول عليها وهذه القدرة التي تتوفر للمؤسسات قد لا تتوفر لدى الأفراد. في السلم الموازي، تأخذ المؤسسة المالية دور المزارع البائع، بحيث تلتزم بموجب العقد بتسليم منتج زراعي موصوف وصفاً دقيقاً.

في عقدي المزارعة والمساقاة، تدخل المؤسسة المالية شريكاً مع صاحب الأرض (والشجر في حالة المساقاة)، بحيث تتولى مباشرة العملية الإنتاجية (الزراعة أو الري)، وفي كلتا الحالتين يبدو أن الأمر صعب التحقق، ذلك أن المؤسسة المالية ليست متخصصة في الزراعة. كذلك، يبدو من الصعب أن تدخل المؤسسة المالية كمالك للأرض والشجر، ذلك أنها لا تستطيع امتلاك وإدارة تلك الأراضي الزراعية بحكم القوانين الناظمة لعمل غالبية البنوك والمؤسسات المالية.

يمكن استخدام العقود الأخرى (البيوع) على نحو ما سبق شرحه سابقاً، لكن يتم التعامل في تلك العقود بنفس طريقة التعامل مع القطاعات الأخرى غير الزراعية، أي أن غاية تلك العقود ليست تمويل القطاع الزراعي أساساً، بل يمكن استخدامها لتمويل معدات الإنتاج والأصول الثابتة والمتداولة المستخدمة في عملية الإنتاج الزراعي.

يعتبر الوقف وإحياء الأرض الموات عقدين مميزين لو تم إحسان استخدامهما، غير أن كليهما لا يمكن تطبيقه في القطاع التجاري (مثلا بالبنوك). بالنسبة لإحياء الأرض الموات، هو من العناصر المحفزة للأفراد لاستصلاح الأراضي بغرض التملك، لكن لا يمكن أن يتم اعتماده ضمن الخطط والسياسات، ذلك أنه لا يحصل بشكل منتظم، كما قد يصبح بدوره بحاجة إلى تمويل. بالنسبة للأوقاف، تحتاج وجود اهتمام من طرف الجهات الرسمية، مع تغيير للعادات والتقاليد لدى عموم الناس الذين يعتقدون أن الأوقاف في غالبها تكون للمساجد ودور رعاية الأيتام، فضلاً عن أن نسبة معتبرة من الأوقاف هي من النوع الذُري الذي يوقفه المرء على أهله وأبنائه من بعده، فضلاً عن صعوبة الوصول إلى بيانات موثوقة ورسمية عن حجم الأوقاف الموجهة للقطاع الزراعي (في شكل أراضي وآبار ري...).

كل ما سبق، لا يعني عدم إمكانية تطبيق تلك العقود، بل يعني أن هناك مجموعة من التحديات الفنية والاقتصادية والقانونية وربما الشرعية الواجب أخذها بالاعتبار عند وضع هذه العقود حيز التنفيذ، مع تحديد طبيعة ونوع القطاع أو المؤسسة التي يمكنها استخدام هذا العقد وذاك، مثلاً يمكن تنفيذ عقود البيوع من طرف البنوك، بينما يكون الوقف والقرض الحسن الموجهين للقطاع الزراعي من مؤسسات متخصصة، فيكون لمؤسسة الوقف بالبلد (مثلاً هيئة الأوقاف) جزء معتبر من أموالها موجهاً للأصول الوقفية الزراعية، بينما يمكن للمؤسسات المالية المتخصصة (بنوك التمويل الزراعي مثلاً) التخصص في منح القروض الحسنة لتمويل القطاع، وهكذا.

5. تجارب الدول العربية في تمويل القطاع الزراعي بالتركيز على مساهمة التمويل الإسلامي:

سبق وتعرفنا على أهمية القطاع الزراعي في الاقتصاد، وأن أحد أهم التحديات التي تواجه صانعي السياسات هو حشد وتوجيه التمويل نحو هذا القطاع الهام، وحيث أن القطاع المصرفي وهو الذي يستهدف بدرجة أساسية البحث عن الأمان في تمويلاته، يولي قدراً كبيراً من الاهتمام وقد يصل إلى درجة التحفظ (في حال توجيه تمويلاته نحو القطاع الزراعي) إلى درجات الخطر العالية المرتبطة بالتمويلات الموجهة إلى هذا القطاع، وهو ما ينعكس على أسعار فائدة وشروط التمويل، وبالتالي تكلفة التمويل. ولأن الزراعة -فضلاً عن أهميتها في الاقتصاد- تلعب دوراً حاسماً على مستويات أكبر تتعلق بسيادة الدولة والأمن الاجتماعي، فإنه لا يمكن إخضاع تمويل هذا القطاع للاعتبارات التجارية البحتة، لذا توجهت الدول نحو إنشاء بنوك ومؤسسات مالية متخصصة لتمويل مختلف القطاعات الزراعية، كما تبنت خططاً ورؤى استراتيجية لتقديم الدعم للقطاع الزراعي بكل أشكاله.

كذلك، فقد تبين لنا في الجزء الثاني من الدراسة أن التمويل الإسلامي يمتلك العديد من العقود المتنوعة التي يمكن استخدامها لتمويل مختلف القطاعات (الزراعي، الصناعي، الخدمي)، كما أن بعض العقود مُصممة في الأصل لتمويل القطاع الزراعي من ذلك: السلم والمُزارعة والمُساقاة، كما أن بقية العقود يمكن هيكلتها لتحقيق ذات الغاية.

سنتناول في هذا الجزء من الدراسة، الممارسات العملية على مستوى مجموعة من الدول العربي فيما يخص تمويل القطاع الزراعي، حيث سيتم إلقاء الضوء على الممارسات المتبعة في عدد من الدول العربية بما يشمل: السودان والجزائر، والمغرب. سيتم في كل تجربة من التجارب الثلاث، استعراض مبسط لطبيعة وهيكلية القطاع الزراعي في البلد وإسهامه في الاقتصاد، ثم مصادر تمويله، فضلاً عن إلقاء الضوء على ما وفرته الدولة من إمكانات لدعمه وتعزيز قدرته على الاضطلاع بدوره المأمول في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك التمويل المتوافق مع الشريعة (إن كان متوفراً)، وآفاق استخدام التمويل الإسلامي لخدمة القطاع الزراعي بالبلد المعني.

تم اختيار البلدان على أساس القيمة المضافة لقطاع الزراعة في إجمالي الناتج المحلي، ومقارنتها مع متوسط القيمة المضافة في قطاع الزراعة بالعالم العربي، والتي تساوي حوالي 6.5 % (بحسب أرقام عام 2020)، فقد تم اختيار مجموعة من الدول التي تجاوزت النسبة فيها هذا المتوسط، مع التنوع في التجارب، بحيث يشمل السودان حيث تجربة التمويل الإسلامي عريقة، والجزائر والمغرب وهي دول ذات كثافة سكانية عالية نسبياً ما يجعل موضوع الأمن الغذائي أمراً ذا أولوية لدى صانعي السياسات.

جدول رقم 3. مساهمة القطاع الزراعي في الناتج الداخلي الخام في بعض الدول العربية (%)

	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
الجزائر	8.5	8.1	8.8	9.9	10.3	11.6	12.2	11.8	11.8	12.4	14.2
الأردن	3.6	3.5	3.3	3.6	4.0	4.4	4.5	4.8	4.8	4.9	5.2
السودان	23.3	32.0	34.3	30.6	32.1	32.3	29.9	24.1	22.0	21.8	20.9
المغرب	12.9	13.1	12.3	13.4	11.7	12.6	12.0	12.4	12.2	12.2	12.2
تونس	7.5	8.5	9.1	8.9	9.2	10.3	9.4	9.7	10.5	10.3	11.7
جزرالقمر	30.4	30.6	30.2	30.8	30.0	30.6	31.4	31.9	32.6	33.1	0.0
مصر	13.3	13.9	11.3	11.3	11.3	11.4	11.8	11.5	11.2	11.0	11.5
لبنان	3.9	3.8	3.8	4.0	4.0	3.4	2.9	2.9	3.2	3.1	2.5
موريتانيا	16.7	14.5	16.1	16.3	18.8	20.6	21.7	20.9	20.0	18.7	18.1
العالم العربي	5.0	5.0	4.7	4.8	4.9	5.2	5.2	4.8	4.6	4.7	6.6

المصدر: منظمة الغذاء العالمية 2021

1.5. التجربة السودانية:

1.1.5. القطاع الزراعي والسياسات الزراعية بالسودان:

يستحوذ القطاع الزراعي السوداني على حوالي 60 في المائة من قوة العمل الإجمالية، (وزارة الزراعة والموارد الطبيعية، 2015)، وكان يساهم بنسبة 90 في المائة من حصيلة الصادرات السودانية قبل بدء تصدير البترول عام 2000، كما ترتبط بالقطاع الزراعي معظم الصناعات المهمة القائمة. ومع أن القطاع الزراعي ظل مهماً وأساسياً في تركيبة الاقتصاد السوداني، ويسهم بحوالي ثلث الناتج الداخلي الخام، إلا أن مساهمته أخذت منحى تنازلياً وبشكل مطرد منذ عام 2014 من نسبة 32 في المائة إلى 24 في المائة عام 2017 إلى 21 في المائة عام 2020 (جدول 3).

ويعزى ذلك التراجع في أداء القطاع الزراعي إلى أسباب عديدة منها تراجع الإنفاق الحكومي التنموي الموجه للزراعة، وضعف الإنتاجية التي يرجع سببها أساساً لانتشار الأمية والفقر في الأرياف التي تعتبر العمود الفقري للقطاع الزراعي، وضعف البنية التحتية وعدم القدرة على تنفيذ الاستراتيجيات الموضوعة للنهوض بالقطاع الزراعي نتيجة عدم توافر التمويل من ناحية، ومن ناحية أخرى نتيجة القيود التي ظلت مفروضة على السودان لفترة تصل إلى نحو ثلاثين عاماً، لم يتمكن السودان خلالها من الحصول على التقنيات المستخدمة في القطاع الزراعي، كما لم تكن الظروف مناسبة لجذب الاستثمارات الخارجية التي تولي أهمية كبيرة لتطور القطاع المالي والمصرفي وحرية انتقال الأموال كركيزة أساسية تحدد بوصلة انتقال الأموال بغرض الاستثمار المباشر وخاصة في القطاع الزراعي. كل هذه التحديات ساهمت بشكل كبير في ارتفاع تكاليف الإنتاج الزراعي وتذبذبها بسبب سياسات سعر الصرف وغيرها، مما انعكس سلباً على تنافسية المنتجات الزراعية السودانية في الأسواق الدولية (محجوب، موهوبي، عيسى، و قندي، 2021).

بالإشارة إلى الإمكانات الطبيعية الكبيرة التي يتمتع بها السودان على خلفية وجود مساحات شاسعة من الأراضي القابلة للزراعة، وتوافر مصادر مياه مستدامة، فقد اجتهدت الحكومات المتتالية لمحاولة استغلال ما بوسعها من إمكانات للاستفادة من تلك الميزات، من خلال وضع خطط تنموية للقطاع الزرعي وذلك في على الرغم من القيود المالية والتنموية التي تعوق الاستخدام الأمثل للموارد. تبعاً لذلك، فقد انتهجت تلك الحكومات عدداً من السياسات والخطط قصيرة ومتوسطة وطويلة المدى من أجل تنمية القطاع الزراعي. وعموماً، فقد استهدف صانعوا السياسات الزراعية في السودان زيادة حجم التمويل المقدم من المصارف المحلية للقطاع الزراعي بغرض التوسع في الإنتاج الزراعي وتحقيق الأمن الغذائي، كما ركزت كل برامج واستراتيجيات الدولة على الاهتمام بالقطاع الزراعي واعتباره القطاع الرائد. يأتي تبني البرنامج التنفيذي للنهضة الزراعية (2008-2012)، كأهم الجهود الحكومية المبذولة في هذا المجال، حيث استهدف البرنامج المشار إليه تحويل القطاع الزراعي من قطاع يغلب عليه الطابع الإعاشي التقليدي ويتسم بتدني الفاعلية لاقتصادية إلى قطاع يعتمد على تفاعل آليات السوق، وذو إنتاجية متنامية وجدوى ومساهمة عالية في الناتج المحلي الإجمالي، حيث سعى البرنامج إلى رفع كفاءة الإنتاج الزراعي وزيادة الصادرات الزراعية مع استهداف إحلال الواردات خاصة القمح والدقيق، وتشجيع الاستقرار في الريف وتخفيض حدة الفقر بنسبة 50 في المائة (وزارة الزراعة والموارد الطبيعية- المجلس الزراعي، 2007).

2.1.5. مصادر تمويل القطاع الزرعي:

يمكن تقسيم مصادر تمويل القطاع الزراعي في السودان إلى مجموعة من المصادر الرئيسة: أولها التمويل الرسمي الذي يشمل التمويل المقدم من القطاع المصرفي بتوجيه من بنك السودان المركزي، والتمويلات الحكومية الأخرى من خلال مبادرات وزارة المالية أو وزارة الزراعة والموارد الطبيعية، ثانيها التمويل الزراعي الأجنبي وهو جزء من الاستثمار الأجنبي المباشر لكن موجه للقطاع الزراعي إضافة إلى المنح والهبات والقروض من جهات خارجية، وأخيراً التمويل بالاستدانة وفق ما يعرف بنظام (الشيل) أو التمويل التعاوني. لا يتوفر الكثير من البيانات الرسمية عن النوع الأخير، ذلك أنه يقع بشكل أساسي ضمن الاقتصاد غير الرسمي، مع الإشارة إلى أنه يحتل مكانة مهمة في تمويل القطاع الزراعي بالسودان (سليمان، 2013)

ارتفعت حاجة المشاريع الزراعية إلى التمويل مع التكثيف المحصولي، وتفاقمت تحديات التمويل عندما تدنى الإنتاج في المشاريع نتيجة لأسباب عدة منها اختيار دورات لزراعة محاصيل ضعيفة الإنتاجية وعالية التكاليف، وانخفاض فعالية نظم الري، وتزايد التكاليف الإدارية، وارتفاع الأسعار العالمية للمدخلات الزراعية، وعجز المشاريع عن مقابلة خدمة الديون للتمويل المقدم من المصارف (سيح موسى، 2012).

(أ) التمويل المصرفي:

إن الحديث عن التمويل المصرفي للقطاع الزراعي في السودان يعني ضمنياً أنها تمويلات متوافقة مع الشريعة الإسلامية، ذلك أن النظام المالي والمصرفي في السودان متوافق بالكامل مع الضوابط الشرعية. وعادة ما يتم توجيه التمويل المصرفي (تقليدياً كان أو إسلامياً) نحو القطاعات الاقتصادية بما فيها القطاع الزراعي وفقا لآليات السوق، إلا إذا تدخلت الدولة لتوجيه التمويل نحو قطاعات بعينها، سواء عن طريق التحفيزات أو الإقناع الأدبي من جانب بنك السودان المركزي أو غيرها من الأدوات. وهذا الحاصل في التجربة السودانية، فقد قام بنك السودان المركزي بتحديد سقوف تمويلية وائتمانية قطاعية مُلزمة من أجل توجيه الائتمان المصرفي إلى القطاعات ذات الأولوية (الصادرات، الزراعة، الصناعة، الحرفيين والتمويل التنموي متوسط وطويل الأجل) منها القطاع الزراعي. على سبيل المثال، حدد البنك المركزي نسبة 80 في المائة لتمويل القطاعات ذات الأولوية عام 1990، ثم رفعها إلى نسبة 90 في المائة عام 1993، وحددت نسبة التمويل الموجهة للقطاع الزراعي بنسبة 40 في المائة بهدف تحقيق الاكتفاء الذاتي. كان يلزم البنك الذي لا يستوفي النسبة المقررة بتجميد المبلغ الذي لم يتم استخدامه بحيث لا يستخدم في أي مجال آخر.

(ب) أثر تدخل بنك السودان المركزي:

أثرت سياسة السقوف الائتمانية القطاعية سلباً على الملاءة المالية للمصارف، وذلك لأن توجيه المصارف نحو تمويل القطاع الزراعي قد يجعلها عرضة لمخاطر عالية نسبةً للتقلبات والتحديات التي ترتبط بالإنتاج الزراعي ما ترتب عنه ارتفاع حجم الديون المتعثرة، حيث بلغ 59 مليون جنيه سوداني (أي ما يعادل 30.5 في المائة من الحجم الكلي للديون المتعثرة لدى المصارف السودانية في نهاية عام 1999)، وهو بدوره ما أثّر سلباً على قدرة البنوك على تمويل القطاعات الأخرى، فتسبب القطاع الزراعي (ذو المخاطر العالية نسبياً) في نشوء فجوة تمويلية نتجت عنها تعثر متعدي للسياسات التمويلية للقطاع ذاته ولغيره من القطاعات الاقتصادية الأخرى. سارع بنك السودان المركزي بمراجعة سياسة السقوف التمويلية اعتباراً من عام 1999، وإلغائها نهائياً، وإعطاء البنوك حرية تخصيص مواردها للقطاعات المختلفة بحسب أصول العمل المصرفي القائم على دراسات الجدوى وقدرة القطاعات على جذب التمويل من خلال حسن الأداء والالتزام بالسداد.

(ج) دور البنك الزراعي السوداني في دعم القطاع الزراعي السوداني وتعزيز نموه:

دعماً لسياسات تمويل القطاع الزراعي، أنشأت جمهورية السودان (البنك الزراعي السوداني) عام 1957، وهو يقع تحت رقابة البنك المركزي، بغرض توفير مدخلات الإنتاج الزراعي، وتقديم الإعانات إلى صغار المزارعين في كافة مراحل الإنتاج للقيام بدورهم على أكمل وجه، وتقديم التسهيلات اللازمة للنهوض بالزراعة في السودان وتحسينها، ودعم كل أوجه النشاط الأخرى سواء كانت طارئةً، أو إضافيةً، أو ثانويةً، أو فرعيةً، وذلك بتقديم المساعدة نقدًا، أو عيناً، أو بضاعة، أو خدمات للأشخاص المعتمدين الذين يشتغلون أساساً بالزراعة والأنشطة المرتبطة بها بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

(د) الإنفاق الحكومي:

بلغ حجم الإنفاق الحكومي التنموي المخصص للقطاع الزراعي 3.30 في المائة من إجمالي الإنفاق العام خلال الفترة 1998-2018، وهي نسبة تعتبر ضئيلة نسبياً إذا ما قُورنت بالإمكانات الزراعية المتوفرة. يؤدي ضعف الإنفاق الحكومي على القطاعات الإنتاجية عادة إلى تآكل رأس المال والبنى التحتية، ويجعل عملية إعادة البناء أكثر كلفة، كما تظهر آثاره في المديين المتوسط والطويل من خلال تدني الإنتاج الزراعي وتراجع الإنتاجية.

(هـ) الاستثمار الأجنبي المباشر:

يتمتع السودان بعلاقات راسخة مع محيطه العربي بشكل أساسي، ويمنح تحفيزات كبيرة للمستثمرين العرب، ولهذا السبب تحتل الاستثمارات الزراعية لكل من دولة الإمارات العربية المتحدة، والمملكة العربية السعودية المرتبتين الأولى والثانية على الترتيب من بين الاستثمارات الأجنبية الإجمالية في القطاع الزراعي. كذلك، تركز الهيئة العربية للاستثمار والإنماء الزراعي جزء كبير من أنشطتها في السودان.

3.1.5. التحديات التي تواجه القطاع الزراعي في السودان:

يواجه القطاع الزراعي كغيره من القطاعات الاقتصادية الأخرى في السودان مجموعةً من التحديات، أهمها قلة الإنفاق الحكومي التنموي المخصص للقطاع، وسببه ضعف موارد الدولة في الأصل، كما أن أولويات الإنفاق تجعل القطاع في مرتبة متأخرة نسبياً. كذلك يعاني القطاع الزراعي من عوامل أخرى مؤثرة أهمها ضعف قدرة المنتجين، حيث الكثير من الفلاحين والمزارعين يعانون من الأمية والفقر، وفي بعض الحالات من نقص الرعاية الصحية والمتطلبات الضرورية للحياة. ومن التحديات التي يواجهها القطاع الزراعي الاعتماد على الطرق التقليدية في الإنتاج، وضعف القدرة على تنفيذ المخططات الاستراتيجية للقطاع، فضلاً عن ضعف البنية التحتية الداعمة للزراعة كالطرقات، والصناعات الغذائية الداعمة، ومنافذ التسويق، وشبكات التوصيل، وقنوات الري، وغيرها.

ونظراً لأن نسبة معتبرة من المنتجات الزراعية في السودان تستهدف التصدير لخارج السودان، فقد أصبحت عرضةً لتقلبات أسعار الصرف، وارتفاع تكاليف مدخلات الإنتاج، وارتفاع تكاليف النقل والشحن والتصدير والتأمين وغيرها، ما عرّضها للكثير من التقلبات الاقتصادية الكلية، وجعل القطاع يعمل في حالة من عدم التأكد وضعف القدرة على تقدير التكاليف والإنتاج وغيرها. إضافة إلى ما سبق، هناك تحديات على مستوى السياسات ساهمت بأشكال مختلفة في عدم تحقق المساهمة المأمولة للقطاع الزراعي في الناتج المحلي الإجمالي للسودان، فضلاً عن مساهمتها في تدني حجم الاستثمارات المحلية والأجنبية الموجهة للقطاع الزراعي، من أهمها:

1. ارتفاع معدل التضخم وضعف البنيات الأساسية، وارتفاع تكاليف الإنتاج إضافة، فضلاً عن تدني المدخرات المحلية، والتي ترجع بدورها لضعف الدخل.

2. عدم كفاية حجم التمويل لمواجهة الارتفاعات الكبيرة والمتتالية في تكلفة الإنتاج الحقيقية والتي تعود أسبابها الرئيسية إلي ضعف بنيات الاستثمار الأساسية من طرق ونقل إضافة إلى تكلفة مستلزمات الإنتاج المرتفعة. هذا أدى بالضرورة إلى قلة الإنتاج والإنتاجية وإلى عدم قدرة المقترضين على السداد مما يؤثر على موقف المؤسسات المالية المقترضة.

3. اتساع الفجوة الزمنية بين دراسة الخطة التمويلية المقترحة وتنفيذها، وذلك بدوره يؤدي إلى ظهور فجوة بين المبالغ المرصودة لتنفيذ الخطة والتكاليف الفعلية للمشروعات المنفذة ضمن الخطة نتيجة التضخم.

4. اتساع نطاق عمليات التمويل الاستثماري قصير الأجل على حساب التمويل طويل الأجل الموجه لتمويل مشروعات البنية التحتية، وبذلك تفقد عمليات التمويل أهم قوة دفع للقطاع الزراعي وهو البنيات التحتية التي تعتمد عليها عملية زيادة الإنتاج وتحقيق التنمية الزراعية بالبلد.

5. ارتفاع تكلفة القروض الممنوحة بسبب ارتفاع مصروفات التشغيل في المؤسسات التمويلية مما يؤدي إلي ارتفاع هامش الربح على القروض، كما أن ارتفاع هامش الربح المحدد من جانب البنوك ناتج أيضاً من ارتفاع

معدل مخاطر التمويل الزراعي نتيجة زيادة احتمالات عدم القدرة على السداد، وهو ما يحد من إمكانية استفادة صغار المنتجين من هذا النوع من التمويل.

6. عدم كفاءة التمويل الزراعي، الناتج من أن بعض صيغ التمويل المستخدمة لا تلزم المصرف أو المؤسسة التمويلية بمراقبة القروض للتأكد من توظيفها في الغايات التي منحت من أجلها، الشيء الذي يقود إلى استخدام القروض في مجالات غير إنتاجية.

7. عدم وجود خطة موحدة ذات أولوية تنموية في الجهات الفنية المعنية يتم من خلالها تحديد حجم التمويل وتوجيه السياسات التمويلية نحو توفير التمويل اللازم لها من قلب المؤسسات المعنية وذلك لضمان عدم تشتت موارد التمويل في عمليات استثمارية متفرقة غير ذات جدوى للاقتصاد الكلي.

8. عدم وجود سياسة تسعيرية لحماية المنتج، حيث إن ترك المنتجات الزراعية خاضعة لآلية السوق (سياسة العرض والطلب) يُعرّض المزارعين لاحتمالات الخسارة خاصة في ظل موسمية الإنتاج الزراعي، وهو ما قد يتسبب في الخسارة والإخفاق في تسديد القروض.

9. عدم تكامل الخدمات التمويلية بالشكل المطلوب المتمثل في تسويق المنتجات الزراعية وخلق الأوعية التخزينية الإستراتيجية إضافة إلى تقديم التمويل النقدي والعيني والعمل البحثي والإرشاد المرتبط بتطبيق الحزم التقنية التي تضمن تحقيق الكفاءة الاقتصادية في حالة اتساقها وترابطها وتزامنها.

10. نقص الوعي المالي لدى المزارعين (بشكل خاص في المناطق النائية والأرياف) فيما يتعلق بأنواع التمويلات المتاحة، ودورة التمويل، وتكاليفها...

4.1.5. آفاق توسيع التمويل الإسلامي للقطاع الزراعي:

يقوم نظام التمويل في السودان بأكمله سواء كان مصرفياً أو من خلال التمويل الحكومي أو غيره على أسس التمويل الإسلامي. تختلف متطلبات تفعيل دور التمويل الإسلامي في السودان جذرياً عن أي دولة عربية أخرى، فإذا كان التوسع في استخدام صيغ التمويل الإسلامي مطلباً مهماً في الدول العربية، فإنه في السودان ليس هدفاً في ذاته، بل إن الهدف الأسمى منه هو تعزيز كفاءة التمويل واستخدامه بأفضل الطرق وأنجعها.

كذلك، فإن التحديات التي تواجه القطاع الزراعي في السودان متشعبة وعميقة، وتحتاج خططا تنموية وربما علاجية متعددة الأبعاد، ولا يتوقع أن يتم حلها فقط من خلال التمويل (تقليدياً كان أو إسلامياً). مما يُستفاد من التجربة السودانية أن التدخل الحكومي المباشر في القطاعات لا يفضل فيها تدخل الدولة، كما حصل من خلال تدخل بنك السودان المركزي في تحديد سقوف الائتمان للبنوك، قد يكون له عواقب عكس المأمول، كما أن تطبيق صيغ التمويل الإسلامي دونما استكمال دائرة التنمية الزراعية التي يشكل فيها التمويل حلقة واحدة لا يمكن أن تؤتي ثمارها.

على سبيل المثال، مع أن صيغة التمويل بالسلم تعتبر قوية وكفؤة في تمويل المزارعين، إلا أن توفير التمويل للمزارعين فقط دون توفير بقية الحلقات اللازمة لدائرة العملية الزراعية ككل كالتدريب والتسويق وإجراءات التحوط والتأمين الزراعي والتخزين وغيرها لم يحول دون تعرض المزارعين لكل أنواع الأخطار، سواء أخطار الجوائح كالفيضانات والجفاف أو الأخطار التجارية (تقلبات أسعار المنتجات، أخطار الائتمان...) ما سوف يترتب عنه من اسمرار ارتفاع حالات التعثر عن السداد بين المزارعين، ويجعل تجربة التمويل بالسلم برمتها محل نظر، وتحتاج مراجعات كثيرة في العديد من جوانبها الفنية قبل وضعها حيز التنفيذ أو تعميمها.

2.5. تجربة الجزائر:

1.2.5. القطاع الزراعي بالجزائر: الأهمية والدور

بالنظر إلى مساحة الجزائر، وما تتمتع به من تنوع مناخي إضافة إلى الإمكانات الأخرى التي يحظى بها قطاع الزراعة، ساعدت على زيادة نسبة مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي لتصل إلى نحو 12.4 في المائة وبقيمة تتراوح بين 22 - 25 مليار دولار أمريكي، إضافة إلى أن قطاع الزراعة يوفر أكثر من 2.5 مليون فرصة عمل مباشرة (9.7% من السكان العاملين). فيما يخص المحاصيل الرئيسية فهي القمح والشعير والشوفان والحمضيات والعنب، والزيتون، والتبغ، والتمور. تركز إستراتيجية الحكومة الجزائرية على تطوير القطاعات الإستراتيجية مثل القمح الليّن والذرة ومحاصيل السكر والبذور الزيتية من أجل تقليل العجز الغذائي في البلاد البالغ قيمته حوالي 10 مليار دولار أمريكي.

ومع ذلك، بسبب دعم بعض المنتجات المستوردة (المنتجات الأساسية لا سيما الحليب والقمح)، تظل الاستثمارات في الزراعة دون إمكانياتها الحقيقية. لم يكن تأثير جائحة كوفيد-19 على القطاع الزراعي كبيراً، ومع ذلك، من المتوقع حدوث تقلبات في المدى المتوسط بسبب ضعف الاستثمارات الزراعية منذ بداية الوباء، حيث كانت الأولوية للجوانب الصحية والاجتماعية، على غرار معظم دول العالم.

(أ) أهم المنتجات الزراعية بالجزائر:

فيما يلي أهم المنتجات الزراعية بالجزائر:

النوع	أهم المنتجات	الوصف
الحبوب:	قمح صلب، قمح لين، شعير، خرطان، بقول جافة، أعلاف	40% من المساحة الزراعية (3.4 مليون هكتار سنة 2017). القمح الصلب والشعير (74% من إجمالي مساحة الحبوب). إنتاج حوالي 42 مليون قنطار (يمثل القمح الصلب والشعر حوالي 51% و29% على الترتيب).
المحاصيل الصناعية	طماطم صناعية وتبغ	معدل سنوي للمساحة: 19.380 هكتار. التبغ، بلغ معدل مساحته: 4.850 هكتار.
الخضروات	البطاطا، البصل	الفترة 2010-2017 مقارنة بالفترة 2000-2009: - المساحة المخصصة للخضروات: +44%. - المساحة المخصصة للبطاطا: +68%. - المساحة المخصصة للبصل: +35%. - إنتاج الخضروات: +121%. - البطاطا (تمثل 36% من الخضروات): +143%. - البصل (يمثل 12% من الخضروات): 102%.
الأشجار المثمرة	الفواكه، الحمضيات، التمور، الزيتون، الكروم	الفترة 2010-2017 مقارنة بالفترة 2000-2009: مساحة بساتين الأشجار المثمرة: 396.480 هكتار (+47%): - بساتين الزيتون: 39% (+58%) - الأشجار المثمرة: 30% (+56%)

		- النخيل 23% (+20%) - الحمضيات: 8% (+41%). مستويات الإنتاج: - الأشجار المثمرة ذات البذور وذات النواة 102%. - الزيتون 99%. - الحمضيات 91%. - التمور 82% - العنب: 75%.
الماشية	الأبقار، الأغنام، الماعز، الإبل، الخيول	عددها إلى 33.6 مليون رأس خلال الفترة 2010-2017: - الأغنام 78% (26.4 مليون رأس). - الماعز 14% (4.8 مليون رأس). - الأبقار 6% (1.9مليون رأس (بما في ذلك الأبقار الحلوب بنسبة 52٪). - الجمال 1%، والخيول 0.5%.
الإنتاج الحيواني	اللحوم الحمراء واللحوم البيضاء، البيض، العسل، الصوف	الفترة 2010-2018: - اللحوم الحمراء: 4،7 مليون قنطار (+55%) - اللحوم البيضاء: +109%. - بيض الاستهلاك سنويًا 5،7 مليار وحدة (+76%). - العسل: 57.000 قنطار (+128%). - جني صوف الغنم قدر بـ 334.970 قنطار (+54%).

المصدر: (وزارة الفلاحة والتنمية الريفية، 2021)

(ب) التوفر الغذائي

التوفر الغذائي هو كمية الغذاء الموجودة فعليًا في بلد أو منطقة، بجميع أشكالها (الإنتاج الوطني، الاحتياطيات، الواردات التجارية...). تحسّنت وفرة المنتجات الزراعية بشكل ملحوظ، ولا سيما من أجل:

- القمح (القمح الصلب والقمح اللين): 29%
- البقوليات: 39%
- الخضروات: 184%
- البطاطا: 235%
- الحمضيات: 115%
- التمور: 80%
- الحليب: 69%
- اللحوم الحمراء: 28%
- اللحوم البيضاء: 100%
- البيض: 162%

(ج) القيمة المضافة الزراعية في الناتج المحلي الإجمالي

يحتل قطاع الفلاحة المرتبة الثالثة بعد الخدمات والمحروقات، حيث ساهم بنسبة 12.3٪ من القيمة المضافة للناتج المحلي الإجمالي في عام 2016، بزيادة قدرها 1.2٪ عن عام 1999.

2.2.5. ملامح السياسة الزراعية للجزائر:

اعتنت الدولة الجزائرية بالقطاع الزراعي منذ الاستقلال، ومع أن الجزائر تاريخياً كانت بلداً زراعياً بامتياز، حتى قبل الاحتلال الفرنسي للجزائر. اجتهدت الجزائر بعد الاستقلال جاهدة لجعل الزراعة خادمة للتنمية الاقتصادية الشاملة.

سينصب التركيز في هذا الصدد على السياسات الزراعية والفلاحية بالجزائر وأهدافها ومخرجاتها الحالية وفي المستقبل القريب، حيث أكدت الأزمات الغذائية الدولية التي شهدتها الأسواق الدولية في العقود الأخيرة، بما في ذلك أزمة 2008 وجائحة كوفيد-19، الطبيعة الحساسة لقضية الأمن الغذائي ومدى ارتباطها الوثيق بالحفاظ على الأمن السياسي والاجتماعي والاقتصادي، ففي الأزمة المالية (2007-2008) اتضح أن القطاعات الحقيقية بما فيه القطاع الزراعي ليست بمنأى عن الأزمات المالية والمصرفية، كما اتضح من جائحة كوفيد-19 أن نظريات التبادل التجاري بما في ذلك نظريات الميزة النسبة والميزة المطلقة، يمكن أن تصبح غير ذات جدوى نتيجة حالات الإغلاق الشامل وتعطل سلاسل الامداد العالمية والمحلية، وبالتالي يصبح كل بلد مطالباً بتوفير ما يلزم من منتجات غذائية لسكانه.

مع أن الاستثمار المباشر من طرف الدولة في القطاع الزراعي منخفض نسبياً، حيث تتجاوز مساهمة القطاع العام في الزراعة نسبة 0.1% (جدول 4)، إلا أنها تقوم بعمليات متابعة وإشراف ورقابة مستمرة ولصيقة لكل ما يخص القطاع، نظراً لأهميته الاستراتيجية وحساسيته، وتضافرت الجهود في سبيل تعزيز دعائم تطوير القطاع الفلاحي وتنميته، ما جعلها تمضي قدم في تنفيذ قانون التوجيه الفلاحي لعام 2008.

جدول رقم 4. تقسيم القيمة المضافة بحسب القطاع ونوعه (عام وخاص)

	2009			2019		
	عام	خاص	المساهمة	عام	خاص	المساهمة
المحروقات	91.60%	8.40%	38.61%	87.40%	12.60%	25.30%
الفلاحة	0.10%	99.90%	11.61%	0.70%	99.30%	16.20%
التجارة	6.40%	93.60%	14.40%	5.90%	94.10%	15.50%
الأشغال العمومية والبناء	12.90%	87.10%	12.40%	17.60%	82.40%	15.20%
النقل والاتصالات	19.30%	80.70%	10.74%	15.10%	84.90%	14.20%
الصناعات الغذائية	13.70%	86.30%	2.30%	12.50%	87.50%	2.80%
الخدمات	6.30%	93.70%	1.41%	8.10%	91.90%	2.00%
بقية القطاعات			8.53%			8.80%

المصدر: الديوان الوطني للإحصاء (الجزائر) (2020)

وضع قانون التوجيه الفلاحي رؤية استراتيجية ترسي أسس سياسة فلاحية تستهدف تقليل من مواطن الضعف في القطاع الزراعي وتشجع وجود حوكمة راشدة ورشيدة للفلاحة والأقاليم الريفية بإشراك جميع الأطراف الفاعلة، سواء العامة أو الخاصة، وتمكينها. تم تحقيق هذه السياسة بشكل رئيس من خلال مراجعة جهاز الدعم بناءً على المبادئ التالية:

1. إعادة توجيه الدعم نحو شعب الإنتاج الفلاحي ذات الأهمية الاستراتيجية من مكانتها في النظام الغذائي المحلي (الحبوب والبقول والحليب واللحوم ... إلخ).
2. الدعم الموجه نحو قنوات التجميع وسلاسل الإمدادات للشُّعب المختلفة (الحبوب، الحليب، البطاطس، الطماطم الصناعية، البذور والشتائل ...).
3. التبسيط العقلاني للدعم الممنوح للمدخلات الرئيسية للشُّعب الفلاحية (العجول، الأسمدة، المكننة الفلاحية، معدات الري...).
4. الأولوية المعطاة لحفظ وتطوير شعبة البذور والشتائل للإنتاج الحيواني والنباتي.
5. اختيار أهداف لدعم الاستثمار في المستثمرات الفلاحية مع مراعاة قدرات الرقابة والمتابعة للإدارة الفلاحية؛
6. تأمين دخل المزارعين وتثبيت استقرارها وحماية المستهلكين من خلال دعم إجراءات الضبط (منح التخزين، والأسعار المرجعية للتدخل) للشعب ذات القاعدة الاستهلاكية العريضة (الحبوب والحليب، بطاطس، اللحوم، البصل).
7. التدخل في المناطق الريفية المتكاملة والمتكيفة مع خصائص المناطق الإيكولوجية الزراعية (مكافحة التصحر وإدارة مستجمعات المياه...).
8. التكفل باحتياجات الدعم والمرافقة لصغار الفلاحين ومربي الماشية من خلال برامج التجديد الريفي.

ويهدف تعديل أدوات التدخل وأساليب الدعم للتنمية الفلاحية والريفية إلى:

- تشجيع بيئة محفزة وآمنة للفلاحين والمتعاملين الفاعلين في مجال الصناعات الزراعية-الغذائية ووضع سياسة دعم ملائمة؛
- تطوير وتعزيز أدوات وإجراءات الضبط؛
- دعم منتجي الثروة في الشعب ذات الأولوية؛
- تنمية قدرات تدخل المؤسسات العمومية والدواوين والتعاونيات الفلاحية في تنفيذ برامج التنمية وإجراءات الضبط.

3.2.5. تمويل القطاع الزراعي بالجزائر:

كغيرها من الدول النامية، هناك أربع طرق أو مصادر لتمويل القطاع الزراعي:

(أ) التمويل الحكومي

تخصص الدولة سنوياً ميزانية موجهة للاستثمار الزراعي، وهي مثل أي نفقات حكومية تتجه نحو ميزانية التجهيز وميزانية التسيير. تحاول الدولة دوماً أن يكون توجيه معظم هذا التمويل نحو ميزانية التجهيز أي نحو بناء السدود وتهيئة الأحواض، وشق قنوات الري وصيانتها، واستصلاح أراضي زراعية (بشكل خاص في المناطق الصحراوية). كذلك، تتبنى الدولة مجموعة من البرامج التي تستهدف المشروعات الزراعية وهي تقوم على القروض المدعومة أو بدون فائدة، وتشمل:

- القرض المدعم ضمن برنامج الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM).
- القرض المدعم ضمن برنامج الصندوق الوطني للتأمين على البطالة (CNAC).
- القرض المدعم ضمن برنامج الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ).

لا تستهدف القروض المذكورة القطاع الزراعي حصراً، لكنها تتضمن تمويل المشروعات في القطاع.

(ب) التمويل المصرفي

يأخذ التمويل المصرفي أشكالاً وصيغاً عديدة، وهو كما سنرى في مجمله مدعوم من طرف الدولة بطريقة أو بأخرى، ذلك أن إخضاع تمويل القطاع الزراعي لمبادئ العمل المصرفي ينطوي على تحديات، فالتمويل المصرفي القائم على مبدأ الأمان، قد لا يتوافق مع حساسية ومخاطرة القطاع الزراعي الذي يعتبر عرضة للجوائح والظروف الطبيعية كالفيضانات والجفاف وسوء الإدارة، فضلا عن المخاطر الأخرى مثل بقية المشاريع (أخطار الائتمان مثلا). وبالنظر إلى حجم الدعم الذي تقدمه الدول للقروض المصرفية الموجهة للقطاع الزراعي، فإننا يمكن تقسيمها إلى قروض مدعومة بالكلية من الدولة، وأخرى مدعومة جزئياً:

قروض مدعومة كلية من الدولة:

القروض المدعومة كلياً من الدولة هي تلك القروض التي تتولى فيها الدولة دفع كل الفوائد المترتبة عن التمويل، شرط أن يلتزم المزارع (المتمول) بالسداد المنتظم للقرض. عادة ما تتولى الدولة الدعم الكلي للقروض الموسمية الهادفة لتمويل الاستغلال، وقد سمتها الجهات الرسمية باسم التمويل الرفيق (من الرفق)، وهي نوعان:

(قرض الرفيق) هو قرض استثماري مدعوم كلية من طرف الدولة، هدفه تمويل المزارعين الأفراد ومربي المواشي، شرط أن يكونوا منظّمين في شكل تعاونيات أو مجمعات اقتصادية (أنظر: المرسوم رقم 02-08 لعام 2008). يمكن استخدامه لتمويل اقتناء المدخلات الضرورية لعملية الإنتاج الزراعي (البذور، الشتائل، الأسمدة...)، واقتناء وسائل الإنتاج، والحيوانات والأدوية وأعلاف الحيوانات...يمتاز القرض بفترة سداد تصل لسنتين دون الحاجة لمساهمة شخصية، وتتولى الدولة (من خلال وزارة الفلاحة) دفع الفوائد على القرض في حال التزم المزارع بالسداد في المواعيد، مع إعطائه إمكانية الاستفادة لمرة تالية.

(قرض الرفيق التحدي) هو قرض استغلال مدعوم كلية من طرف الدولة كذلك، لكنه يهدف لتمويل المؤسسات الاقتصادية لا الأفراد. يجب أن تكون المؤسسة منظّمة في شكل شركات اقتصادية أو تعاونيات، وتنشط في مجال تحويل المنتجات الزراعية وتخزينها وتثمينها. بالتالي، فإن هدف هذا التمويل وتقوية البنية التحتية للقطاع الفلاحي ككل، بما يسهم في تعزيز قدرات التخزين والجمع والتوزيع للمنتجات الفلاحية، فضلا عن تمويل الصناعات التحويلية ودعم الصادرات.

قروض مدعومة جزئياً من الدولة:

إضافة للقروض المدعومة كلية المذكورة سابقاً، فإن الدولة تدعم بشكل جزئي القروض الاستثمارية، حيث تتحمل جزءا من الفوائد نيابة عن المزارع (أو المؤسسة)، يشمل هذا النوع من التمويل، التمويلات التالية:

(قرض التحدي) هو قرض استثماري مدعوم جزئياً من طرف الدولة، يمنح للأشخاص الطبيعيين أو المعنويين في إطار إنشاء مستثمرات فلاحية وحيوانية جديدة، أو مستثمرات قائمة على أراض زراعية غير مستغلة، التابعة لملكية خاصة أو لأملاك للدولة. يمتد أجل هذا القرض من 3 سنوات إلى 15 سنة، ويشترط فيه مساهمة شخصية تتراوح بين 10% و20% من تكلفة المشروع.

(قرض التحدي الفدرالي) هو قرض استثماري مدعوم جزئياً من طرف الدولة، يمنح للمتعاملين في مجال تحويل، تعبئة وتخزين المنتجات الزراعية، تتراوح مدة السداد بين 3 و15 سنة، وتتحمل الدولة الفوائد للسنوات الخمس الأولى.

الإيجار المالي هو قرض بيع بالإيجار هدفه استئجار الآلات الزراعية ومعدات السقي المصنعة محلياً، والتي تدخل بشكل مباشر في مشاريع الاستثمار، وهو مدعّم جزئياً من طرف الدولة، حيث تتحمل الدول فائدة قدرها 4% من

كامل الفائدة المقدر 9.7%، ويمكن أن يغطي التمويل 100% من تكلفة المعدات المراد اقتناؤها، وتصل مدة الإيجار إلى 10 سنوات (بحسب نوع المعدات).

(ج) التمويل غير الرسمي

التمويل غير الرسمي هو التمويل الذي يحصل عليه المزارعون من خلال القنوات غير الرسمية، كالقروض المتبادلة فيما بين المزارعين أو ما يحصلون عليه من تسبيقات أو قروض مباشرة من التجار أو الأقارب والأصدقاء وغيرهم. وبرغم عدم توفر إحصاءات عن حجم هذا التمويل، إلا أنه قد يكون معتبراً حيث إن الكثير من المزارعين الصغار إما لا يتمكنون من اللجوء إلى التمويل الرسمي أو التمويل المصرفي الذي يتطلب في العادة شروطاً معينةً وحدوداً دنيا للمساحة الزراعية ورأس المال المتوفر لدى المزارع قبل اتخاذ قرار منح التمويل، أو رغبةً منهم في تجنب التمويل الرسمي، حيث إن التمويل غير الرسمي يفي باحتياجات تمويل دورة الإنتاج. والمتتبع للتمويلات التي يحصل عليها المزارعون في إطار هذا النوع من التمويل بالجزائر، يجد أنه يأخذ الأشكال التالية:

- شراء المنتج الزراعي قبل إنتاجه: يتم في هذه الطريقة دفع الثمن حالا مقابل المحصول الذي سيتم الحصول عليه في تاريخ لاحق، وهذه الطريقة تأخذ في بعض الحالات عقد السلم (الذي سبق الإشارة إليه) حيث يتم تسليم ثمن الشراء حالا في مجلس البيع، وتحديد مواصفات المنتج الزراعي بدقة، وتاريخ التسليم ومكانه، غير أن معظم التطبيقات لا تراعي ضوابط السلم، حيث يتم تحديد المنتج بالمزرعة (أو الحقل)، وقد يترتب عنه بعض الإشكالات إذا تعرض المنتج للتلف نتيجة الجوائح.

- الائتمان التجاري: في هذه الحالة يقوم المزارع بالحصول على أصول إنتاجية (آلات إنتاج) أو بذور أو خدمات مقدما، على أن يتم سداد قيمتها (سواء نقدا أو بجزء من الخارج من الأرض) في مدة محددة غالبا بعد تسويق المنتج الزراعي الذي استخدمت فيها الأصول، وكما يظهر فهو أقرب ما يكون لعقد المزارعة (أو المساقاة).

- الشراكة بين المزارعين: في هذا النوع من التمويل، يتشارك المزارعون بينهم في المدخلات (أرض، بذور، عمل...)، على أن يتم اقتسام الغلة بينهم بحسب نسب المشاركة والعمل، وواضح أن هذا النوع من التمويل مشاركة (أو أحد أشكالها من المزارعة والمغارسة والمساقاة). في بعض الحالات، تحفز الدولة هذا النوع من العمل المشترك، من خلال جمعيات فلاحية، نظرا لما يحققه من وفورات إنتاج، ويسهل القدرة على المتابعة الدقيقة للمزارعين ودعمهم، وتوفير التدريب والتمويل الرسمي والتأمين، وغيرها من خدمات زراعية.

(د) التمويل الخارجي:

يعتبر استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر هدفاً أساسياً لأي دولة بغرض تنشيط الاقتصاد، لذلك سعت الجزائر لتقديم التحفيزات للمستثمرين الأجانب في عدد من القطاعات للاستثمار فيها، ومن بين تلك القطاعات الزراعة. ومع ذلك، ما تزال نسبة الاستثمارات الزراعية في إطار الاستثمار الأجنبي ضئيلة جداً، على سبيل المثال، لم تتجاوز نسبة الاستثمارات الأجنبية في القطاع الزراعي 0.25% من إجمالي الاستثمار الأجنبي المباشر للفترة 2002-2017. وواضح أن هذه النسبة لا تكاد تذكر، خاصة إذا ما قورنت بما يتوجه من استثمارات أجنبية نحو القطاعات الأخرى (مثلا تمثل حصة الاستثمار في القطاع الصناعي نسبة 82% من قيمة الاستثمارات الأجنبية المباشرة) (الماحي &أوزال، 2020)

4.2.5. آفاق التمويل الإسلامي للقطاع الزراعي بالجزائر:

لم يكن للتمويل الإسلامي أي دور في تمويل الاقتصاد بالجزائر، وإلى غاية ظهور أول بنك إسلامي وهو بنك البركة الجزائر عام 1990. واستمر البنك وحيداً إلى غاية 2008 لينضم إليه بنك السلام الجزائر. ومع أن البنكين قد اجتهدا في الحصول على حصة من السوق المصرفية الجزائرية، إلا أن حصتهما لم تتجاوز في أحسن الأحوال نسبة 3% من حجم القطاع المصرفي.

ومع بداية عام 2020 صدر أول قانون للبنوك التشاركية (الإسلامية)، يتيح للبنوك التقليدية العاملة بالجزائر تقديم خدمات التمويل الإسلامي. لا تتوفر إلى الآن بيانات دقيقة عن حجم التمويلات المتجهة نحو قطاع الزراعي، لكن من المؤكد أن تفعيل دور التمويل الإسلامي في تمويل القطاع الزراعي لا يخضع فقط لآلية السوق، بل يتطلب تدخلاً فاعلاً من الدولة.

هناك جزئية مهمة لا بد من الإشارة إليها تتعلق بالتمويل غير الرسمي للقطاع الزراعي والذي سبق عرضه. تظهر التطبيقات أنها تقترب كثيراً من صيغ التمويل الإسلامي، على سبيل المثال، تقترب طريقة شراء المنتج الزراعي قبل إنتاجه من عقد السلم، غير أن المتتبع لمعظم تطبيقات تلك العقود يجد اختلافاً واحداً ومؤثراً في تلك العقود وهو أنها تقوم على بيع منتج زراعي لمزرعة معينة، ما يجعلها تبتعد عن عقد السلم القائم على بيع شيء موصوف لا على إنتاج منطقة أو مزرعة معينة. كذلك، تقترب الشراكة بين المزارعين وأسلوب الائتمان التجاري من عقود المشاركة والمزارعة والمساقاة. وبرغم أهمية التمويل غير الرسمي على مستوى القطاع ككل، إلا أنه على مستوى الجزئي (مستوى المزارع الفرد) يعتبر مصدراً غير مضمون، فالممولون يتحولون من مزارع لآخر بناء على عوامل كثيرة كالتكلفة والربح المتوقع، وطبيعة المنتج، ومتطلبات السوق، وغيرها. في الحقيقة أن هذا التحدي ينتج عنه فرصة كبيرة وهي الاستفادة من كون هذا النوع من العقود التي تتم بشكل غير رسمي تمثل نسبة معتبرة من تمويل القطاع الزراعي، من خلال تبنيها من طرف مؤسسات مالية متخصصة. وبرغم صدور قانون البنوك التشاركية المحدد للعقود الممكن استخدامها من طرف البنوك والتي من بينها عقود السلم والمشاركات، إلا أن تجربة السودان تظهر أن استخدام تلك العقود على مستوى البنوك التجارية (التقليدية أو الإسلامية) قد لا يكون هو الطريقة المثلى لتبني هذه العقود.

3.5. تجربة المغرب:

تَعتبر المملكة المغربية الفلاحة دعامة أساسية لتنمية البلد، وتتجلى أهميتها في كون القطاع الفلاحي يسهم في تكوين الناتج الداخلي الخام، وفي خلق فرص العمل، حيث تظل الفلاحة أهم مشغل ومصدر أساسي للدخل لحوالي 1.5 مليون فلاح، كما يشكل قطاع الصناعات الغذائية إحدى دعامات الاقتصاد، بقيمة إنتاجية تبلغ 110 مليار درهم مغربي، ويسهم بنسبة 30% من القيمة المضافة وبنسبة 5% من الناتج الداخلي الخام، فضلاً عن 12% من فرص العمل القارة.

1.3.5. القطاع الزراعي بالمغرب: الأهمية والدور

تتوزّع الزراعة المغربية على ثلاثة أنواع رئيسية هي:

1. المزارع الحديثة الخاصة، المرويّة، ذات رأس مال كبير، وهي غالباً مخصّصة للتصدير ويُراوح إنتاجها بين الفاكهة والخُضر.
2. الزراعات حول مناطق السدود، المعاد تنظيمها على نطاق واسع، ويتمحور إنتاجها في مجال الألبان ومحاصيل السكر والبذور والفواكه والخُضر وهي موجّهة إلى السوق المحلي بشكل أساسي.

3. الزراعات البعلية، وهي أكثر ملاءمة لأراضي الشمال الغربي من البلاد، التي تنمو فيها الحبوب والزيتون والبقوليات، وفيها مزارع المواشي المنتجة للّحوم الحمراء والألبان ومشتقاتها.

يوضح الجدول (5) بعض الأرقام الأساسية للقطاع الزراعي بالمغرب:

جدول رقم 5. بعض الأرقام الأساسية للقطاع الزراعي بالمغرب

البند	القيمة أو النسبة
المساهمة في الناتج الداخلي الخام	ما بين 13 و20%
مناصب العمل	40% من فرص الشغل
الدخل للأسر	مصدر دخل لنسبة 74.5% من السكان القرويين.
الصادرات	1.8 مليار يورو (11% من القيمة الإجمالية)
أرقام الاكتفاء الغذائي	
الحليب واللحوم	100%
الخضروات	100%
الحبوب	60%
السكر	43%
المساحات الصالحة للزراعة	8.7 مليون هكتار منها 1.6 مليون هكتار مسقية

المصدر: وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات (المملكة المغربية) (2021)

حقق قطاع الصيد والمياه والغابات ومحاربة التعرية إنجازات عملية ساهمت في تشجيع قطاع الصيد والمحافظة على المياه ومحاربة التعرية:

- معالجة مجاري السيول ببناء ما يناهز 100.000 م3 من سدود الترسيب للحد من تدهور الأراضي بالمناطق الجبلية على مساحة 24.000 هكتار.
- تثبيت الكثبان الرملية على مساحة 1.200 هكتار وإنجاز 20 كلم من الحواجز ضد الكثبان الساحلية.
- توزيع حوالي 2.500 فرن محسن و3.000 خلية نحل وما يقارب 140.000 شجرة مثمرة (خاصةً أشجار الزيتون واللوز).
- أما بشأن الصيد في المياه القارية، فقد بلغ عدد الأسماك المنتجة أزيد من 23 مليون من صغار الأسماك حيث تم استزراع 51 وسط مائي.
- بلغت المساحة المؤجرة لمنظمي القنص السياحي حوالي 800.000 هكتار، كما وصل عدد القناصين الأجانب إلى ما يقرب من 3.000 قناص سائح.
- وضع وتنفيذ مخططات عمل لإعادة إدخال الأنواع المهددة بالانقراض في بيئتها الطبيعية (7 أنواع من ذوات الحوافر و5 أنواع من الطيور).
- تعزيز وتطوير السياحة البيئية من خلال تهيئة 9 منتزهات وطنية. كما تم التوقيع على اتفاقية شراكة مع الشركة المغربية للهندسة السياحية.
- إعداد ملف التهيئة السياحي للمنتزه الوطني لإفران، الذي تم اختياره كمنتزه نموذجي لتنزيل الاستراتيجية الجديدة غابات المغرب 2020-2030.

2.3.5. تمويل القطاع الزراعي بالمغرب:

يعد الاستثمار في صلب معادلة التنمية الفلاحية، حيث تبذل الدولة مجهودات كبيرة في مجال التمويل، سواء عبر الميزانية العامة أو عبر الحسابات الخاصة. ويتم دعم هذا المجهود المالي للدولة من خلال تعبئة قروض وهبات الهيئات الوطنية والدولية المانحة، المنخرطة بشكل كبير في تنفيذ الاستراتيجية الفلاحية. تضاف إلى ذلك تمويلات القطاع الخاص التي تتم تعبئتها من خلال مساهمة الفلاحين والمستثمرين الخواص، والمدعومة بالمناخ الجيد

للاستثمار في القطاع، وكذلك انخراط البنوك الكبرى الشريكة عبر اتفاقيات تعبئة التمويلات. يشمل تمويل القطاع الزراعي بالمغرب ثلاث مصادر رئيسة هي:

(أ) التمويل الحكومي (العمومي):

في إطار التمويلات المقدمة من طرف الدولة، وضعت وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات مسطرة لإعداد الميزانية وذلك في انسجام تام مع إصلاحات الميزانية التي أطلقتها الدولة. وتتضمن هذه المسطرة جميع القواعد والأحكام الواجب اتباعها عند صياغة مقترحات الميزانية المتعلقة ببرامج العمل المعتمدة.

من أجل ضمان البرمجة الجيدة للاستثمارات، تم اعتماد إطار مبتكر لتمويل الاستثمارات العمومية ارتكز خلال الفترة ما بين 2009 و2015 على منظور متعدد السنوات من خلال الاتفاقية الإطار للتمويل المبرمة مع وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة. منذ إصدار القانون التنظيمي للمالية سنة 2015، أصبح التمويل العمومي يستند على مقاربة جديدة. وتمكن البرمجة المتحركة على ثلاث سنوات من الأخذ بعين الاعتبار الإمكانيات المالية للدولة ومستوى تقدم المشاريع الاستثمارية الجارية. ويتم تحيين البرنامج سنوياً، لكي يعكس بشكل جيد الأهداف المسطرة على مستوى المخططات الفلاحية الجهوية.
في إطار التوجه لتحفيز وتشجيع الاستثمار الخاص، تم تركيز دور صندوق التنمية الفلاحية على مبدأ الاستهداف في تقديم المساعدات بما يستجيب للتوجهات الاستراتيجية التالية:

- استهداف سلاسل الإنتاج ذات الأولوية، موضوع العقود-البرامج المبرمة بين الوزارة ومختلف التنظيمات المهنية.
- مواكبة البرنامج الوطني لاقتصاد مياه الري.
- تسهيل ولوج جميع الفلاحين إلى المساعدات من خلال نظام شمولي جامع.
- تعزيز نظام حكامة ومراقبة المساعدات.
- ترشيد الاستثمارات الممكنة من الاستفادة من مساعدات الدولة.
- تشجيع التجميع.

(ب) التمويل الخارجي:

بعد 11 سنة من إطلاق الاستراتيجية الفلاحية "مخطط المغرب الأخضر"، تمكنت الفلاحة المغربية من الانخراط في مسار واعد للتنمية. تم دعم ومواكبة هذه الدينامية في مختلف مراحلها من طرف العديد من الهيئات المموِّلة، وذلك عبر تمويل المشاريع الاستثمارية المهيكلة ودعم الإصلاحات الهيكلية. الشيء الذي شكّل تطوراً غير مسبوق لعلاقات التعاون بين وزارة الفلاحة والشركاء الماليين الدوليين. إضافة إلى صندوق الحسن الثاني للتنمية، ساهمت 21 منظمة مانحة دولية في تنفيذ الاستراتيجية الفلاحية. وفرت الاتفاقيات المبرمة في هذا الإطار خلال الفترة 2008-2019 حوالي 35,9 مليار درهم، وهو مبلغ يعكس أهمية التمويلات الخارجية كمصدر لتمويل الاستثمارات العمومية والأهمية التي توليها الهيئات الممولة والمانحة للقطاع الفلاحي وللفرص الاستثمارية التي يوفرها. مثلت هبات المانحين الدوليين حصة 38,5 % من مبالغ التمويلات الخارجية، أي 13,8 مليار درهم (قطر، برنامج تحدي الألفية، الاتحاد الأوروبي...). فيما بلغت القروض التي تمت تعبئتها خلال هذه الفترة 22,1 مليار درهم (البنك الدولي، البنك الإفريقي للتنمية، البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية، والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي). ويبرز تطور التمويلات الخارجية الاهتمام الكبير الذي يوليه الممولون والمانحون للقطاع. وقد مكنت هذه التمويلات من تمويل المشاريع الكبرى والبرامج الفلاحية وساهمت في تحقيق أهداف الاستراتيجية. وغطت البرامج الممولة من طرف الهيئات الممولة كل جوانب الاستراتيجية الفلاحية وهمت غالبية جهات المملكة. ويأتي على رأس الأوراش التي استفادت بشكل كبير من الاستثمارات الخارجية:

- الري وتهيئة المجال الفلاحي: 56%؛
- تنمية سلاسل الإنتاج: 32%؛
- تنمية المجال القروي والمناطق الجبلية:8 %؛
- مشاريع التكيف مع تغير المناخ: 3%

(ج) الشراكة بين القطاعين العام والخاص:

تعتبر الشراكة بين القطاعين العام والخاص من الآليات الحديثة نسبياً في تمويل البنية التحتية بالدول النامية عموماً والدول العربية على وجه الخصوص، وتعتبر بحق إحدى البدائل الممكنة للاستدانة أو الاعتماد على الموارد الذاتية، وهي تصلح بشكل خاص في مشروعات البينة التحتية. ميزة الشراكة بين القطاعين العام والخاص أن المشروعات الممولة والمنجزة برغم كونها مشروعات للصالح العام (بنية تحتية غالباً)، إلا أنها تخضع للمعايير التجارية في نماذج عملها بدءاً من مرحلة دراسة جدوى المشروع، مروراً بالتنفيذ والتشييد، وانتهاءً بالإدارة والتسيير، فضلاً عن اعتماد آليات واضحة للحوكمة المبنية على الشفافية والشراكة الإيجابية بين الأطراف، وهو ما يجعلها تعمل بكفاءة تضاهي قطاع الأعمال التجارية، ويجعل عمليات تسعير الخدمات وتسويقها يتم على أساس سليم، ما يضمن جودة الخدمات المقدمة والصيانة المستمرة وبالتالي رضا المستدفين من تلك السلع أو الخدمات العامة. على ذلك، استفادت المملكة المغربية من هذه الآلية من أجل تعبئة الخبرات والمهارات والقدرات المالية للفاعلين من القطاع الخاص لتسخيرها في المجال الفلاحي. شمل هذا النوع من الشراكة مشاريع مهمة في مجالات الري، والأراضي الفلاحية، إضافة إلى ما يتعلق بالعقود-البرامج المبرمة بالنسبة للصناعات الغذائية والأقطاب الفلاحية الجديدة.

عمليا تم تنفيذ برنامج شراكة كامل في مجال الري (عام 2009) بهدف رفع جودة الخدمات وتطوير فعاليتها لصالح الفلاحين وبغرض تحسين النجاعة المائية والطاقية للمشاريع، فضلا عن تخفيف التكلفة التي تتحملها الدولة في مجال إنجاز البنيات التحتية للري واستغلالها وصيانتها، وقد تم إنجاز العديد من مشاريع الشراكة بين القطاعين العام والخاص لمواكبة الاستراتيجية المتبعة لتنمية القطاع الفلاحي بالمغرب. وهمت هذه المشاريع مساحة إجمالية تناهز 68000 هكتار، تم تجهيز 13000 هكتار من بينها (الكردان وأزمور)، وتوجد 000 20 هكتار في طور الإنجاز (شتوكة ودكالة) و35000 هكتار في طور الدراسة (قدوسة والغرب). وفي إطار إنجاز المشاريع الأربعة للشراكة بين القطاعين العام والخاص في مجال الري، وهي الكردان وشتوكة وأزمور ودكالة، والتي أبرمت الاتفاقيات المتعلقة بها، تم الالتزام باستثمارات ناهزت 7,8 مليار درهم، بلغت مساهمة القطاع الخاص فيها 3 مليار درهم (خواص وفلاحين).

3.3.5. الخطة الاستراتيجية للزراعة:

بغرض تعزيز وتطوير القطاع الفلاحي، وضعت المملكة المغربية استراتيجية متكاملة لتنمية القطاع الفلاحي، تعتمد أساساً على تعزيز المكتسبات والإنجازات التي تم تحقيقها في إطار استراتيجية مخطط المغرب الأخضر، بالإضافة إلى الطموحات الجديدة الناتجة عن التغيرات في السياق الاقتصادي الوطني والدولي. تحدد الرؤية الإستراتيجية الجديدة للقطاع الفلاحي (الجيل الأخضر 2020-2030)، التي تم إطلاقها في فبراير 2020، التوجهات الرئيسية ومحاور التنمية للقطاع الفلاحي خلال السنوات العشر القادمة أي في أفق 2030. وتتماشى الاستراتيجية الجديدة مع الإصلاحات الاقتصادية الهيكلية التي باشرتها المملكة المغربية، بما في ذلك الخطة الوطنية للمياه، والبرنامج المندمج لدعم المقاولات، وخارطة الطريق لتطوير التكوين المهني، وغيرها. تهدف الاستراتيجية في أفق 2030 إلى تحسين أداء وتنافسية القطاع الفلاحي من خلال مضاعفة الناتج الداخلي الخام الفلاحي ليبلغ 200 إلى 250 مليار درهم، ومضاعفة قيمة الصادرات لتصل ما بين 50 إلى 60 مليار درهم سنوياً، مع إحداث أكثر من 350 ألف فرصة شغل جديدة، وتحسين ظروف عيش الفلاحين. كذلك، تسعى استراتيجية الجيل الأخضر من خلال ركيزتها الأولى إلى إحداث جيل جديد من الطبقة الوسطى لما يقرب من 350 إلى 400 ألف أسرة جديدة، وتثبيت 690 ألف أسرة ضمن هذه الطبقة

من خلال إفراز جيل جديد من المقاولين الشباب في القطاع الفلاحي وكذا إطلاق جيل جديد من التنظيمات الفلاحية وجيل جديد من آليات المواكبة.

كما تهدف الاستراتيجية على مستوى ركيزتها الثانية إلى تنمية وتأهيل السلاسل الفلاحية، تحسين ظروف تسويق وتوزيع المنتوجات الفلاحية وهيكلة وتحديث قنوات التوزيع، تعزيز الجودة والابتكار والتكنولوجيا الخضراء، وتطوير فلاحة مستدامة ومقاومة للتغيرات المناخية. في هذا الإطار.

4.3.5. آفاق التمويل الإسلامي للقطاع الزراعي بالمغرب:

تعتبر التجربة المغربية في مجال الصناعة المالية الإسلامية حديثةً نسبياً إذا ما قورنت بالدول العربية الأخرى، لكنها سابقت الزمن في العقدين الأخيرين سواء في الجوانب التشريعية أو المؤسسية للاستفادة من هذا القطاع المتزايد الأهمية والمتنامي في العديد من دول العالم، وأيضاً استجابة لرغبات شرائح واسعة من المجتمع المغربي، بما فيها العاملون في القطاع الزراعي الراغبون في الوصول إلى تمويل متوافق مع الشريعة. نهاية عام 2014م صدر قانون الائتمان رقم 12-103 المتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في حكمها والصادر بظهير شريف رقم 1-14-193 الصادر بتاريخ 1 ربيع الأول 1436هـ (24 ديسمبر 2014م) والمنشور في الجريدة الرسمية عدد 6328 وتاريخ 22 يناير 2015م. وتم تناول البنوك التشاركية في القسم الثالث من قانون الائتمان، وتبويبها ثلاثة أبواب رئيسة هي: مجال التطبيق، وهيئات المطابقة، وأحكام متفرقة.

تلا صدور القانون إطلاق الأنشطة المصرفية التشاركية، من خلال منح اعتمادات لخمسة بنوك وثلاثة نوافذ تشاركية، كما تم إعداد المناشير المنظمة لمنتجات وودائع الاستثمار والشبابيك التشاركية ووظيفة المطابقة لرأي المجلس العلمي الأعلى، حيث تم إقرار المطابقة من هذه الهيئة لمجموعة من المناشير، وتمت ملاءمة الإطار المحاسبي الخاص بالمعلومات المالية مع خصوصيات نشاط المالية الإسلامية والعمل على إعداد الإطار الاحترازي وإطار إعداد التقارير المالية الخاصة بالبنوك التشاركية. على مستوى التأمين التكافلي، صدر القانون 13-59 المعدل لمدونة التأمينات (القانون 99-17)، حيث وضعت هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي إطاراً قانونياً للتأمين وإعادة التأمين التكافلي يحدد مفهوم التأمين وإعادة التأمين التكافلي ويؤسس المبادئ الأساسية المنظمة لسير هذا النوع من التأمين، وهو ما مكن من تقديم الدعم لأنشطة البنوك التشاركية المحدثة بموجب القانون 103.12 المتعلقة بمؤسسات الائتمان والهيئات المشابهة لها. في أبريل 2018، اعتمد القانون رقم 17-69 المعدل والمتمم للقانون رقم 06-33 المتعلق بتسنيد الأصول (ظهير شريف رقم 1-15-24 الصادر في 12 أبريل 2018) وفيه مواد تخص الصكوك، حيث تم تعريف الصكوك (المادة 7-1) على أنها حصص متساوية القيمة تمثل حقوقاً شائعةً في ملكية أصول مملوكة أو في طور التملك من قبل صندوق التسنيد، أو استثمارات منجزة أو في طور الإنجاز، سواء كانت هذه الملكية تامة أو مجزأة، وتتكون الأصول إما من عقارات، أو منقولات، أو منافع، أو خدمات، أو موجودات مشروع، أو استثمار معين. كما يحدد القانون أنواع الصكوك (المادة 7-2)، وهي: شهادات صكوك التمويل، وشهادات صكوك الإجارة، وشهادات صكوك الاستثمار، وشهادات صكوك المحافظ الاستثمارية.

ومع أن البنية التشريعية والمؤسسية للمالية الإسلامية بالمغرب غطت الكثير من الجوانب التي تؤهل التمويل الإسلامي للعب دور أساسي في تمويل مختلف القطاعات الاقتصادية، بما فيها القطاع الزراعي، إلا أن مساهمة البنوك الإسلامية بما فيها الفروع والنوافذ الإسلامية ضمن القطاع المصرفي منخفضة جداً، كما أن مساهمتها في تمويل القطاع الزراعي لا تكاد تذكر، ولا يمكن لوم تلك المؤسسات، إذ قد يحتاج الأمر بعض الوقت ليصبح للتمويل المصرفي الإسلامي إسهام معتبر ضمن القطاع المصرفي ابتداء، قبل أن يمكن له المساهمة الفاعلة في تمويل قطاع الزراعة.

6. الخاتمة والتوصيات:

تناولت الدراسة دور وأهمية القطاع الزراعي في الاقتصاد، حيث يمكنه تحقيق الأمن الغذائي والإسهام في توفير فرص العمل، فضلاً عن اعتباره رافداً للقطاع الصناعي من خلال توفر المواد الخام وإنشاء صناعات غذائية. استعرضت الدراسة كذلك وضع القطاع الزراعي بالدول العربية، حيث تواجه الدول العربية بعض التحديات لزيادة مساهمة القطاع الزراعي في الناتج الداخلي الخام. أحد أبرز تلك التحديات هو توفير التمويل اللازم للقطاع في ظل قيود الميزانية وأولويات الانفاق الأخرى (كالصحة والتعليم). تظهر تجارب الدول العربية أن مصادر تمويل القطاع الزراعي تأخذ أربعة أشكال رئيسة هي: التمويل الرسمي الحكومي، والتمويل المصرفي، والتمويل غير الرسمي، والتمويل الخارجي. ومع تضافر كل تلك الأنواع، إلا أن الحاجة للبحث عن موارد أخرى ما يزال مُلحّاً. وفي ظل تبني الدول العربية للتمويل الإسلامي، من خلال إصدار تشريعات وقوانين خاصة بالتمويل الإسلامي أو من خلال إنشاء مؤسسات مالية متوافقة مع الشريعة، تبرز أهمية الاستفادة من هذا النوع من التمويل لصالح القطاع الزراعي. توفر عقود التمويل الإسلامي تشكيلة متنوعة من العقود والآليات التمويلية التي يتوقع أن يؤدي وضعها حيز التطبيق إلى الإسهام في حل جزء من تحديات نقص التمويل. بعض عقود التمويل الإسلامي بطبيعتها وُجدت خصّيصاً لتمويل القطاع الزراعي، من ذلك عقد السلم، وعقد المزارعة وعقد المساقاة، حيث تستهدف هذه العقود تمويل دورة الإنتاج الزراعي بشكل مباشر، في حين يمكن تطبيق صيغ تمويل أخرى كالمرابحة والتورق والإجارة في تمويل رأس المال العامل المستخدم في القطاع الزراعي. وإضافة إلى توفر التمويل المتوافق مع الشريعة، يحتاج الفاعلون في قطاع التمويل الإسلامي، بما في ذلك الجهات الحكومية إلى النظر في تكلفة التمويل، ذلك أن معظم التمويلات الإسلامية لا تزال ذات تكلفة أعلى نسبياً إذا ما قورنت بالتمويلات التقليدية. ستحد التكلفة العالية للتمويل الإسلامي من توسع استخدام هذا النوع من التمويل في مجال الزراعة على المديين المتوسط والطويل.

ختاماً، لا بأس من الإشارة إلى أن تحدي الوصول إلى التمويل ليس التحدي الأساسي الوحيد الذي تواجه قطاع الزراعة بالدول العربية، إذ هناك مجموعة تحديات تستدعي لفت انتباه صانعي السياسات بالدول العربية لتعزيز فعالية القطاع الزراعية، لعل من أهمها التحديات القانونية المتعلقة بحيازة الأراضي الزراعية، وإمكانية التوسع في استصلاح الأراضي غير الصالحة للزراعة، فضلاً عن تحديات استعمال التقنيات الزراعية الحديثة ونقلها، وتحديات تسويق المنتجات الزراعية من خلال آليات سوق لتصريف المنتجات الغذائية أو من خلال تطوير قطاع الصناعات الغذائية.

قائمة المراجع:

1. FAO. (2003). World Agriculture: Towards 2015/2030. London: The Food and Agriculture Organization of the United Nations.
2. التقرير الاقتصادي العربي الموحد. (2021). التقرير الاقتصادي العربي الموحد. أبو ظبي: صندوق النقد العربي .
3. السيد عطية عبدالواحد. (1993). دور السياسة المالية الإسلامية في تحقيق: التنمية الاقتصادية التوزيع العادل للدخول التنمية الاجتماعية. مصر: دار النهضة العربية.
4. المنظمة العربية للتنمية الزراعية. (2019). أوضاع الأمن الغذائي العربي. القاهرة: المنظمة العربية للتنمية الزراعية، جامعة الدول العربية .
5. المنظمة العربية للتنمية الزراعية. (2021).
6. ثورية الماحي، و عبد القادر أوزال. (2020). انعكاس سياسة التمويل الزراعي على كفاءة أداء القطاع الزراعي في الجزائر في الفترة 2000 - 2018. مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، 23(16)، 229-244.
7. خالد محجوب، موهوبي، عيسى، و نبيل قندي. (2021). دراسة تحليلية لسياسات تمويل القطاع الزراعي في السودان. Les Cahiers du CREAD، 37(2)، 239-275.
8. رحمن حسن الموسوي. (2013). الاقتصاد الزراعي. عمان: دار أسامة.
9. سليم النابلسي. (2014). مخاطر التمويل الزراعي بالصيغ الإسلامية. مجلة الدنانير، 1(5)، 77-103.
10. ع سليمان. (2013). واقع التمويل المصرفي للقطاع الزراعي في السودان. مجلة المصرفي.
11. عبد الكريم قندوز. (2019). المالية الإسلامية. أبو ظبي: صندوق النقد العربي.
12. عبد الوهاب أبو سليمان. (2000). عقد الإجارة مصدر من مصادر التمويل الإسلامية، دراسة فقهية مقارنة. جدة: المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية.
13. فؤاد السرطاوي. (1999). التمويل الاسلامي ودور القطاع الخاص. الأردن: دار المسيرة.
14. محمود أحمد مهدي. (2002). نظام الوقف في التطبيق المعاصر-نماذج مختارة من تجارب الدول والمجتمعات الإسلامية. جدة: المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب.
15. مصطفى العربي، و نذير طروبيا. (2019). دور البنوك الإسلامية في تمويل القطاع الزراعي: تجربة السودان أنموذجا. مجلة البشائر الاقتصادية، 279- 300.
16. نزيه حماد. (1992). عقد القرض في الشريعة الإسلامية: عرض منهجي مقارن. دمشق: دار القلم.
17. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية. (2015). المعيار 15: الجعالة.
18. وزارة الزراعة والموارد الطبيعية. (2015).
19. وزارة الفلاحة والتنمية الريفية. (2021). موقع وزارة الفلاحة والتنمية الريفية، الجزائر. تاريخ الاسترداد 27 12, 2021، من http://madrp.gov.dz/ar/
20. صندوق النقد العربي (2020)، التقرير الاقتصادي العربي الموحد، أبوظبي، الامارات العربية المتحدة

http://www.amf.org.ae

صندوق النقد العربي
ARAB MONETARY FUND